البحث رقم (٤)

حاشية على التلويح

للإمام أحمد بن عبد الله القريمي الحنفي (ت ٨٦٢ للهجرة)

دراسة وتحقيق

في علم أصول الفقه في باب البيان

الأستاذ المساعد الدكتور
محمد عبد العزيز عواد
كلية العلوم الإسلامية
جامعة الأنبار

الطالب
حسام دحام شياع
كلية العلوم الإسلامية
الدراسات العليا

ISSN: 2071-6028

ملخص باللغة العربية

أ.م.د. محمد عبد العزيز عواد
الطالب حسام دحام شياع

يهدف هذا البحث إلى تعريف البيان وإطلاقاته، واختلاف العلماء في ذلك، وأنه يراد به الإظهار لا الظهور، وأن حده يختلف عن حد النسخ، وتوضيح لمسألة تأخير البيان عن وقت الخطاب إلى وقت الحاجة، واختلاف العلماء فيها على خمسة مذاهب، وفائدة تأخير البيان، وتمت مناقشة المسألة بتفصيل دقيق. والبحث عبارة عن حاشية على التلويح للإمام أحمد بن عبدالله القُريمي الحنفي (ت ٨٦٢هـ) درسته وحققت منه كتاب البيان في علم أصول الفقه. وحوى البحث على مقدمة وثلاثة فصول، المقدمة: بَيَّنتُ فيها أنه بحث في علم أصول الفقه، وأهمية استخراج المخطوطات وتحقيقها، وعرَّفت بالكتاب الذي وضعت عليه الحاشية وهو كتاب(شرح التلويح للتفتازاني)، وكذلك عرَّفت بحاشية القُريمي وسبب تأليفها، والخطة المتبعة في ترتيب البحث. وجاء الفصل الأول في مبحثين، الأول: عرَّفت فيه بصاحب الشرح التفتازاني. والثاني: عرَّفت فيه بصاحب الحاشية، وكل مبحث يشتمل على (اسمه، لقبه، ولادته، شيوخه، تلاميذه، مؤلفاته، وفاته). والفصل الثاني وضعته في ثلاثة مباحث، الأول: وصف النسخ المعتمدة في التحقيق. والثاني: منهجي في التحقيق. والثالث: نماذج من نسخ المخطوط المصورة. والفصل الثالث جاء في تحقيق النص المحقق، ثم الفهارس العامة للمخطوط.

الكلمات المفتاحية: حاشية على التلويح ، أصول الفقه ، باب البيان

AN EXPLAINED OF AL-TALWEEH BY IMAM AHMAD IBN ABDULLAH AL-QURAIMI AL-HANAFI (DIED 862 A.H)

Written by:
Ass. Prof. Dr. Muhammad A. Awad
Mr. Hussam D. Sheia'

Summary

The erserch goals to define the interpretation and its difference, the difference between scientists in it. also wanted the showness not appearance. explaination the delay of interpretation from address time to its need. how the difference between scientists leads to the existence the five schools. the benfit of this delay, which is discussed in deep details. the study is the footnotes on Al Talweeh of Imam Ahmed Bin Abdullah Al-Hanfi (D: 862 H) which is studied and investigated from the explanation book in isool alfigh science.The study contents of an introduction and three chapters. The introduction: the definition of isool alfigh science and the importance of manuscripts investigation, definition of shoreh altaleeh book by teftazani, the definition of footnotes by imam alqurymi and the cause of its authoress, the plan that is followed in the study order. chapter one: contains of two points, firstly: definition of imam al-teftazani. Secondly the author of footnotes. The definition involves of (name, nickname, birth, students, books and the date of death). Chapter two: It contains three steps. The first is the description of the used copies in investigation, the second is about the currilicum and the lastone is the samples of manuscripts. chapter three: The investigation of the investigated text, then general bibliographies .

Keywords: *an explanation of Al-Talweeh, Principles of Fiqh, chapter of Statement*

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله... أما بعد:

هذا بحث في علم أصول الفقه، الذي تضمن دراسة وتحقيق في باب البيان، من حاشية القريمي على شرح التلويح للتفتازاني[١] رحمهما الله تعالى، والذي ذَكَرَ فيه القريمي رحمه الله تعريف البيان واطلاقاته، واختلاف العلماء في ذلك، وأَنَّه يراد به الإظهار لا الظهور، وأن حده يختلف عن حد النسخ.

وذكر أيضاً مسألة تأخير البيان عن وقت الخطاب إلى وقت الحاجة، وذكر فيها خمسة مذاهب، وَبَيَّنَ فائدة تأخير البيان، وشيء من مناقشة العلماء في هذه المسألة.

---

(١) شرح التلويح: هو كتاب في أصول الفقه للعلامة التفتازاني، الشافعي، والذي شرح فيه كتاب "التوضيح في حل غوامض التنقيح" لصدر الشريعة عبيد الله بن مسعود، الحنفي، المحبوبي، المتوفى سنة "٧٤٧هـ"، وقد بَيَّنَ التفتازاني مقصده من شرح كتاب "التوضيح" في مقدمة كتابه "التلويح"، فقال: «فأمرت بلسان الإلهام لا كَوَهمٍ من الأوهام أن أخوض في لجج فوائده وأغوص على غرر فرائده، وأنشر مطويات رموزه، وأظهر مخفيات كنوزه، وأسهل مسالك شعابه، وأذلل شوارد صعابه، بحيث يصير المتن مشروحاً ويزيد الشرح بياناً ووضوحاً». فأصبح من أعظم الشروح وأولاها على كتاب "التوضيح"، قال حاجي خليفة: «... أعظمها وأولاها شرح العلامة سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني ». شرح التلويح على التوضيح: ٣/١، كشف الظنون: ٤٩٨/١. وحاشية القريمي: هي حاشية في أصول الفقه الحنفي، جمع فيها القريمي الفوائد اللطيفة والنفيسة على شرح تلويح التفتازاني، فقال في نهاية حاشيته: «هذا آخر ما جمع فيه بعون الله وحسن توفيقه من الفوائد اللطيفة التي سمحت بها أذهان الأذكياء، والفوائد النفيسة التي وشحت بها كتب القدماء، والزوائد التي سنحت في خاطر من له بضاعة مزجاة في صناعة الحذاق الفضلا». وأكثر من ترجم للقريمي نسب له هذه الحاشية. حاشية القريمي على التلويح (ل ٢٧٠/ب). وينظر أيضا: الشقائق النعمانية: ٥٠، الفوائد البهية: ٢٥.

ومن باب الاِهتمام بعلم أصول الفقه قام طلبة العلم باستخراج الكتب المؤلفة فيه من التراث المكنون الذي تركه لنا سلفنا رضوان الله عليهم أجمعين، وتحقيقها على وفق قواعد التحقيق المعتبرة ليستفاد منها وينتفع بها. وهذا البحث هو إسهام في تحقيق هذا الهدف المنشود، وبعد التوكل على الله تعالى جعلت هذا البحث في ثلاثة فصول، على النحو الآتي :

الفصل الأول: التعريف بصاحب الشرح (التفتازاني) وصاحب الحاشية (القريمي).

وفيه مبحثان :

المبحث الأول: التعريف بصاحب الشرح (التفتازاني).

المبحث الثاني: التعريف بصاحب الحاشية (القريمي).

الفصل الثاني: منهج التحقيق ووصف النسخ المعتمدة في التحقيق ونسخ المخطوط المصورة.

وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: وصف النسخ المعتمدة في التحقيق.

المبحث الثاني: منهج التحقيق.

المبحث الثالث: نسخ المخطوط المصورة.

الفصل الثالث: تحقيق النص.

هذا هو عملي، وفي الختام اسأل الله أن يتقبل هذا العمل وأن يجعله خالصاً لوجهه الكريم، إنه سميع مجيب الدعاء، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

الفصل الأول:
التعريف بصاحب الشرح (التفتازاني) وصاحب الحاشية (القريمي)
المبحث الأول:
التعريف بصاحب الشرح (التفتازاني)

أولاً: اسمه:

مسعود بن عمر بن عبدالله، التفتازاني، الشافعي، عالمٌ في النحو، والتصريف، والمباني، والبيان، والفقه، والأصلين، والمنطق، وغير ذلك(١).

ثانياً: لقبه:

١- التفتازاني: وهو أشهر ألقابه، وكل من ترجم له ذكره بهذا اللقب.

٢- سعد الدين(٢).

٣- السعد(٣).

ثالثاً: ولادته:

ولد سعد الدين: بتفتازان(٤)، سنة ٧١٢هـ، وقيل سنة ٧٢٢هـ، كما هو مكتوب على صندوق قبره، والسنة الأولى هي الأرجح(٥)، وأخذ عن أكابر أهل العلم في عصره، وفاق في كثيرٍ من العلوم، وطار صيته، واشتهر ذكره، وشرع في تصنيف الكتب وهو في السادسة عشرة من عمره، وكان في لسانه لكنة(٦).

---

(١) ينظر: بغية الوعاة: ٢٨٥/٢، معجم المؤلفين: ٢٢٨/١٢.

(٢) ينظر: بغية الوعاة: ٢٨٥/٢، الأعلام: ٢١٩/٧.

(٣) ينظر: نيل الأمل في ذيل الدول: ٢٨٣/٢.

(٤) تفتازان: قرية كبيرة تقع في نواحي مدينة "نسا" التي هي من مدن خراسان. ينظر: معجم البلدان: ٣٥/٢.

(٥) لأن أكثر من ترجم له ذكرها. ينظر: إنباء الغمر بأبناء العمر: ٣٩٠/١، الدرر الكامنة: ١١٢/٦، بغية الوعاة: ٢٨٥/٢، طبقات المفسرين للأدنه وي: ٣١٩/٢، الأعلام: ٢١٩/٧، معجم المؤلفين: ٢٢٨/١٢.

(٦) ينظر: مفتاح السعادة: ١٩١/١، البدر الطالع: ٣٠٣/٢، الأعلام: ٢١٨/٧.

رابعاً: شيوخه: منهم:

١- عبد الرحمن بن أحمد بن عبد الغفار، الإيجي، الشافعي، المتوفى سنة ٧٥٦هـ[١].

٢- محمد بن محمد، أبو عبدالله، الرازي، الشافعي، القطب، التحتاني، توفي سنة ٧٦٦هـ[٢].

٣- ضياء بن سعدالله بن محمد بن عثمان، القزويني، القريمي، ضياء الدين، المتوفى سنة ٧٨٠هـ[٣].

خامساً: تلاميذه: منهم:

١- حسن بن علي بن محمد، حسام الدين، الأبيوردي، الشافعي، المتوفى سنة ٨١٦هـ[٤].

٢- فضل الله بن فيض الله، الحسيني، الشيرازي، المتوفى سنة نيف وعشرين وثمانمائة[٥].

٣- حيدر بن محمد، الخوافي، برهان الدين، الهروي، الحنفي، المتوفى سنة ٨٢٥هـ[٦].

٤- محمد بن عطاء الله بن محمد، شمس الدين، الرازي، الهروي، المتوفى سنة ٨٢٩هـ[٧].

---

(١) ينظر: طبقات الشافعية لِابن شهبة: ٢٨/٣، الدرر الكامنة: ١١٠/٣.

(٢) ينظر: أنباء الغمر: ٣٩٠/١، وترجمته في: طبقات الشافعية للسبكي: ٣٧٤/٩.

(٣) ينظر: أنباء الغمر: ١٨٣/١، سلم الوصول: ١٨٠/٢.

(٤) ينظر: أنباء الغمر ٢٤/٣، بغية الوعاة: ٥١٤/١.

(٥) ينظر: نزهة الخواطر: ٢٦٧٤/٣.

(٦) ينظر: طبقات المفسرين للإدنه وي: ٣٢٤، سلم الوصول: ٧٠/٢.

(٧) ينظر: طبقات الشافعية لِابن شهبة: ١٠٤/٤، التاج المكلل: ٤٣٤.

سادساً: مؤلفاته: منها:

تهذيب الكلام، تهذيب المنطق، مفتاح الفقه، الإرشاد في النحو، التلويح في أصول الفقه، حاشية الكشاف (لم تتم)، حاشية على شرح العضد لمختصر الأصول، مقاصد الطالبين في البلاغة، شرح تلخيص المفتاح (المطول)، شرح العقائد النسفية، شرح الأربعين النووية(١).

سابعاً: وفاته:

توفي السعد التفتازاني رحمه الله يوم الإثنين من شهر محرم سنة ٧٩٢هـ بسمرقند(٢)، ونقل إلى سرخس(٣)، ودفن بها يوم الأربعاء التاسع من جمادى الأولى(٤).

المبحث الثاني

التعريف بصاحب الحاشية (القريمي)

أولاً: اسمه:

أحمد بن عبدالله، القريمي، الحنفي، عالم، فاضل، فقيه، محدث، مفسر، أديب بالعربية، والفارسية، والتركية(٥).

ثانياً: لقبه:

١- القريمي: لقب به نسبة إلى بلدته بلدة قريم(٦).

---

(١) ينظر: الدرر الكامنة: ١١٢/٦، طبقات المفسرين للأدنه وي: ٣٠١-٣٠٢، الأعلام: ٢١٩/٧.

(٢) سمرقند: من بلدان ما وراء النهر، وهي تقع اليوم في ولاية أوزبيكستان الروسية. ينظر: تعريف بالأماكن الواردة في البداية والنهاية: ٩٠/٢.

(٣) سرخس: مدينة كبيرة من مدن خراسان، وهي تقع بين نيسابور ومرو. ينظر: معجم البلدان: ٢٠٨/٣.

(٤) ينظر: البدر الطالع: ٣٠٤/٢.

(٥) ينظر: طبقات الحنفية لإبن الحنائي: ٦٦/٣، الفوائد البهية: ٢٥، الأعلام: ١٥٩/١.

(٦) ينظر: سلم الوصول: ٢١٢/٥، الفوائد البهية: ٢٥، الأعلام: ١٥٩/١. وقريم أو قرم: كانت مدينة من بلاد الدولة العثمانية، وهي الآن شبه جزيرة بجنوب روسيا. ينظر: مسالك الأبصار في ممالك الأمصار: ٢٧/٣، رحلة ابن بطوطة: ٢٤٨/١.

٢- شهاب الدين: لقبه به "حاجي خليفة"، ولم يذكر سبب ذلك[١].

٣- السيد: لقبه به بعض من ترجم له[٢]، ولم يذكروا سبب ذلك ؛ ولعله والله أعلم أن هذا اللقب كان يطلق على عائلة القريمي عموماً ويعرفون به، فقد ثبت أن أباه عبد الله، كان يلقب به[٣] .

ثالثاً: ولادته:

ولد القريمي رحمه الله، ونشأ في بلدة قريم، فتلقى العلم عن علمائها، ولما أتم تحصيله الدراسي، مارس التدريس، إلا أنه لما رأى بلدته أشرفت على الخراب، سافر إلى بلاد الروم، فأكرمه السلطان مراد خان[٤]، ثم أتى بلدة قسطنطينية في زمن السلطان محمد خان بن مراد خان، وكان السلطان محمد يعظمه ويقبل قوله، فعين له كل يوم خمسين درهماً، وبقي على التدريس، فانتفع به طلبة العلم، ولم تذكر السنة التي ولد فيها؛ لكن يمكن أن يقال أنه ولد قبل سنة ٨٠٠هـ؛ لأن شيخه "البزازي" الذي دَرَسَ على يديه سنين، قد رحل عنه سنة ٨٠٦هـ[٥].

---

(١) ينظر: سلم الوصول: ١٦١/١.

(٢) ينظر: الشقائق النعمانية: ٥٠، طبقات الحنفية لِابن الحنائي: ٦٦/٣، كشف الظنون: ١٩١/١.

(٣) ينظر: هدية العارفين: ١٣١/١.

(٤) وهو السلطان مراد خان بن السلطان محمد خان بن السلطان مراد خان بن السلطان بايزيد أورخان بن السلطان عثمان الغازي الذي تنسب إليه هذه السلاطين، كان ملكاً عثمانياً، مطاعاً، كريماً، قاتل الكفار، وله فتوحات عظيمة، سَلَّمَ السلطنة إلى ولده محمد، وتخلى عن الملك بعد أن استمر في السلطنة إحدى وثلاثين سنة، ولد سنة ٨٠٦هـ، وتوفي سنة ٨٥٥هـ. ينظر: الطبقات السنية في تراجم الحنفية: ٢، البدر الطالع: ٣٠٢/٢.

(٥) ينظر: الشقائق النعمانية: ٥٠، طبقات الحنفية لِابن الحنائي: ٦٦/٣، الفوائد البهية: ٢٥.

رابعاً: شيوخه: منهم:

١- محمد بن محمد بن شهاب بن يوسف بن عمر بن أحمد، حافظ الدين، الكَرْدَري، البريقيني، الخوارزمي، الحنفي، الشهير بالبزازي، المتوفى سنة ٨٢٧هـ[١].

٢- شرف الدين بن كمال بن حسن بن علي بن محمد بن أحمد، القريمي، الحنفي، المتوفى سنة ٨٤٧هـ[٢].

خامساً: تلاميذه: منهم:

١. يوسف بن جنيد، التوقاتي، الرومي، الحنفي، المعروف بأخي جلبي، أو: أخي زاده، المتوفي سنة ٩٠٥هـ[٣].

٢. قاسم بن يعقوب، الأماسي، المشتهر بالخطيب، المتوفى سنة ٨٩١هـ[٤].

سادساً: مؤلفاته:

حواشي على شرح اللب للسيد عبدالله، حواشي على شرح العقائد للتفتازاني، حواشي على التلويح للتفتازاني، المعول (وهو حاشية على المطول للتفتازاني)، حاشية على شرح المفتاح، مصباح التعديل في كشف أنوار التنزيل (حاشية على تفسير البيضاوي)، رسالة حبر الولاء، شرح كلشن راز (بالفارسية)[٥].

سابعاً: وفاته:

توفي الإمام القريمي رحمه الله بالقسطنطينية، ودفن بها سنة ٨٦٢هـ[٦].

---

(١) ينظر: الفوائد البهية: ٢٥. وينظر ترجمته في: سلم الوصول: ٢٣٦/٣، الأعلام: ٤٥/٧.

(٢) ينظر: الفوائد البهية: ٢٥. وينظر ترجمته في: سلم الوصول: ١٦٣/٢، الفوائد البهية: ٨٣.

(٣) ينظر: الشقائق النعمانية: ١٦٦-١٦٧، وينظر ترجمته في: الأعلام: ٢٢٣/٨، معجم المؤلفين: ٢٨٦/١٣.

(٤) ينظر: الشقائق النعمانية: ١٦٧، طبقات الحنفية لِابن الحنائي: ٧٥/٣-٧٦.

(٥) ينظر: الشقائق النعمانية: ٥٠، سلم الوصول: ١٦١/١، الأعلام: ١٦٠/١، معجم المؤلفين: ٢٩٧/١.

(٦) ينظر: أعلام الأخيار من فقهاء مذهب النعمان المختار: (٢/ل ١٩١ ب)، هدية العارفين: ١٣١/١.

الفصل الثاني:

منهج التحقيق ووصف النسخ المعتمدة في التحقيق ونسخ المخطوط المصورة

المبحث الأول:

وصف النسخ المعتمدة في التحقيق

أولاً: النسخة الأولى، رمزت لها (أ)، وسميتها بالنسخة (الأصل) :

- ❖ عنوان المخطوط: حاشية على التلويح للقريمي .
- ❖ التصنيف: أصول فقه .
- ❖ اسم المؤلف: أحمد بن عطاء الله القريمي (مكتوب بقلم رصاص وبخط حديث) .
- ❖ اسم الناسخ: لا يوجد .
- ❖ عدد اللوحات: (٢٧٠) لوحة .
- ❖ عدد الأسطر: (٣١) سطر .
- ❖ عدد الكلمات: (١٤ – ١٧) كلمة في السطر الواحد تقريباً .
- ❖ لون المداد: المحتوى باللون الأسود إلا كلمة (قوله) باللون الأحمر .
- ❖ نوع الخط: مقروء .
- ❖ حالة الورق: جيدة .
- ❖ تاريخ النسخ: ٨٤٩ هـ .
- ❖ نوع التجليد: جلد صناعي .
- ❖ اسم المكتبة: مكتبة الشهيد علي باشا . تركيا .
- ❖ رقم الحفظ: ٦١٩ .

وسبب اختيارها أصل ؛ كونها قديمة، وواضحة، ومقروءة .

ثانياً: النسخة الثانية، رمزت لها (ب) :

- ❖ عنوان المخطوط: حاشية تلويح لمولانا قريمي رحمه الله .

- ❖ التصنيف: أصول فقه .
- ❖ اسم المؤلف: لا يوجد .
- ❖ اسم الناسخ: شاه ولي بن سعد الدين بن مولانا إلياس .
- ❖ عدد اللوحات: (١٨١) لوحة .
- ❖ عدد الأسطر: (٢٩) سطر .
- ❖ عدد الكلمات: (٢٠ – ٢٣) كلمة في السطر الواحد تقريباً .
- ❖ لون المداد: المحتوى باللون الأسود إلا كلمة (قوله) باللون الأحمر .
- ❖ نوع الخط: صعب القراءة .
- ❖ حالة الورق: عليها أثر الخزن، والرطوبة في بعض المواضع .
- ❖ تاريخ النسخ: (٨٦٣ هـ) .
- ❖ نوع التجليد: جلد صناعي .
- ❖ اسم المكتبة: مكتبة بايزيد . تركيا .
- ❖ رقم الحفظ: ٩٤٢ .

ثالثاً: النسخة الثالثة، رمزت لها (ج) :

- ❖ عنوان المخطوط: حاشية على التلويح في أصول الفقه .
- ❖ التصنيف: أصول فقه .
- ❖ اسم المؤلف: أحمد بن عبدالله القريمي .
- ❖ اسم الناسخ: ابراهيم بن أحمد السيباني
- ❖ عدد اللوحات: (٢٣٠) لوحة
- ❖ عدد الأسطر: (٢٧) سطر .
- ❖ عدد الكلمات: (١٧ – ٢٠) كلمة في السطر الواحد تقريباً .

- ❖ لون المداد: المحتوى باللون الأسود، وكذلك كلمة (قوله) باللون الأسود أيضاً .
- ❖ نوع الخط: صعب القراءة جداً .
- ❖ حالة الورق: جيدة .
- ❖ تاريخ النسخ: ٨٧٦ هـ .
- ❖ نوع التجليد: جلد ورقي .
- ❖ اسم المكتبة: مكتبة الأسد . دمشق .
- ❖ رقم الحفظ: ١٣٦٣٩ .

فهذه ثلاث نسخ حصلت عليها، واعتمدتها في التحقيق، وهي كافية بإذن الله تعالى في إخراج النص على أفضل صورة تركها المؤلف رحمه الله .

المبحث الثاني :

منهج التحقيق

١- نسخت النص من النسخة (الأصل) وكتبت كلماته على وفق قواعد الإملاء الحديثة المعروفة اليوم.

٢- أثبت الفروق بين النسخة (الأصل)، وبين النسختين الباقيتين وهما (ب) و(ج)، وأشرت إلى الفروق في الهامش .

٣- قمت بترقيم الآيات القرآنية التي ذكرت في النص مع ذكر أسماء السور التي احتوتها.

٤- خَرّجتُ الأحاديث النبوية الشريفة على وفق قواعد التخريج.

٥- ترجمت لكل علم ذكر في النص بترجمة مختصرة إلا أصحاب المذاهب الأربعة لم أترجم لهم.

٦- عرَّفت بالمذاهب والفِرق والطوائف التي ذُكرت في النص .

٧- عرفت أيضاً بالمصادر؛ وهي الكتب التي ذكرها المؤلف رحمه الله في النص.

٨- عرفت بالمصطلحات الفقهية والأصولية التي رأيت من الضروري أن أعرف بها.

٩- وثقت الأقوال التي نقلها المؤلف رحمه الله من الكتب التي اعتمدها، وهناك كتب لم أستطع التوثيق منها؛ لعدم حصولي عليها، فاكتفيت بنقل المؤلف رحمه الله.

١٠- وضعت القوسين المعقوفين [ ]، وأدخلت فيهما رقم بداية كل ورقة من النسخة (الأم)، ورمزت للصفحة الأولى [أ]، ورمزت للصفحة الثانية [ب]، وذلك لتسهيل عملية المراجعة.

١١- أقوم بذكر أسماء بعض علماء المذاهب في المسألة التي يذكرها المؤلف رحمه الله، والتي لم يذكر فيها أسماء من قال بها من العلماء .

١٢- إذا لم يذكر المؤلف رحمه الله جميع المذاهب في المسألة، أقوم بذكرها في الهامش.

١٣- أضفت إلى الكتاب عناوين ووضعتها بين قوسين معقوفين [ ]، وقد أشرت إلى ذلك في الهامش، والفائدة من تلك العناوين التنبيه على الموضوع الذي يتكلم فيه المؤلف رحمه الله .

١٤- وضعت فهارس للنص المحقق، وهي: فهرس للآيات القرآنية، وفهرس للأحاديث النبوية، وفهرس للأعلام، وفهرس للمذاهب والطوائف والفرق، ثم وضعت قائمة بالمصادر والمراجع التي وَثَّقت منها، وفهرس للموضوعات.

١٥- وضعت نسخ المخطوط الثلاث لجميع النص المحقق .

١٦- استخدمت رموزاً في تحقيق النص، وهي :

❖ القوسان المعقوفان [ ]: ذكرت فيهما ما لم يذكر في النسخة (الأم)، وأما الذي لم يذكر في نسخة (ب) و (ج) أشرت إليه من غير قوسين معقوفين .

❖ القوسان المزهران ﴿ ﴾: حصرت فيهما الآيات القرآنية .

❖ القوسان الهلاليان المزدوجان (( )): حصرت فيهما الأحاديث النبوية .

❖ علامتا التنصيص « »: حصرت فيهما الكلام الذي ينقله القريمي رحمه الله نصاً في الشرح، وكذلك حصرت فيهما ما أنقله نصاً في الهامش .

ISSN: 2071-6028

المبحث الثالث

نسخ المخطوط المصورة

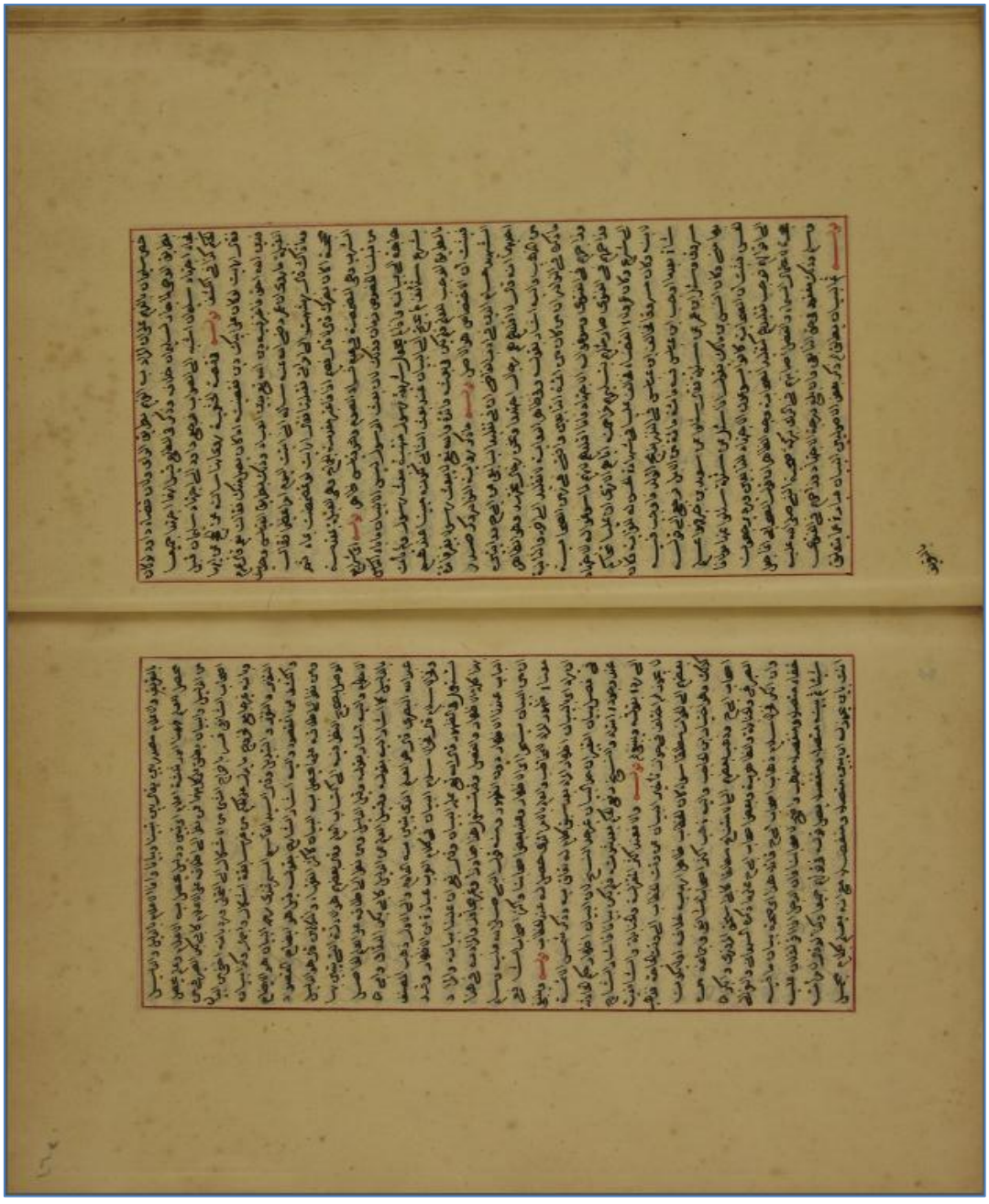

النسخة (الأصل): لوحتان لجميع النص المحقق.

ISSN: 2071-6028

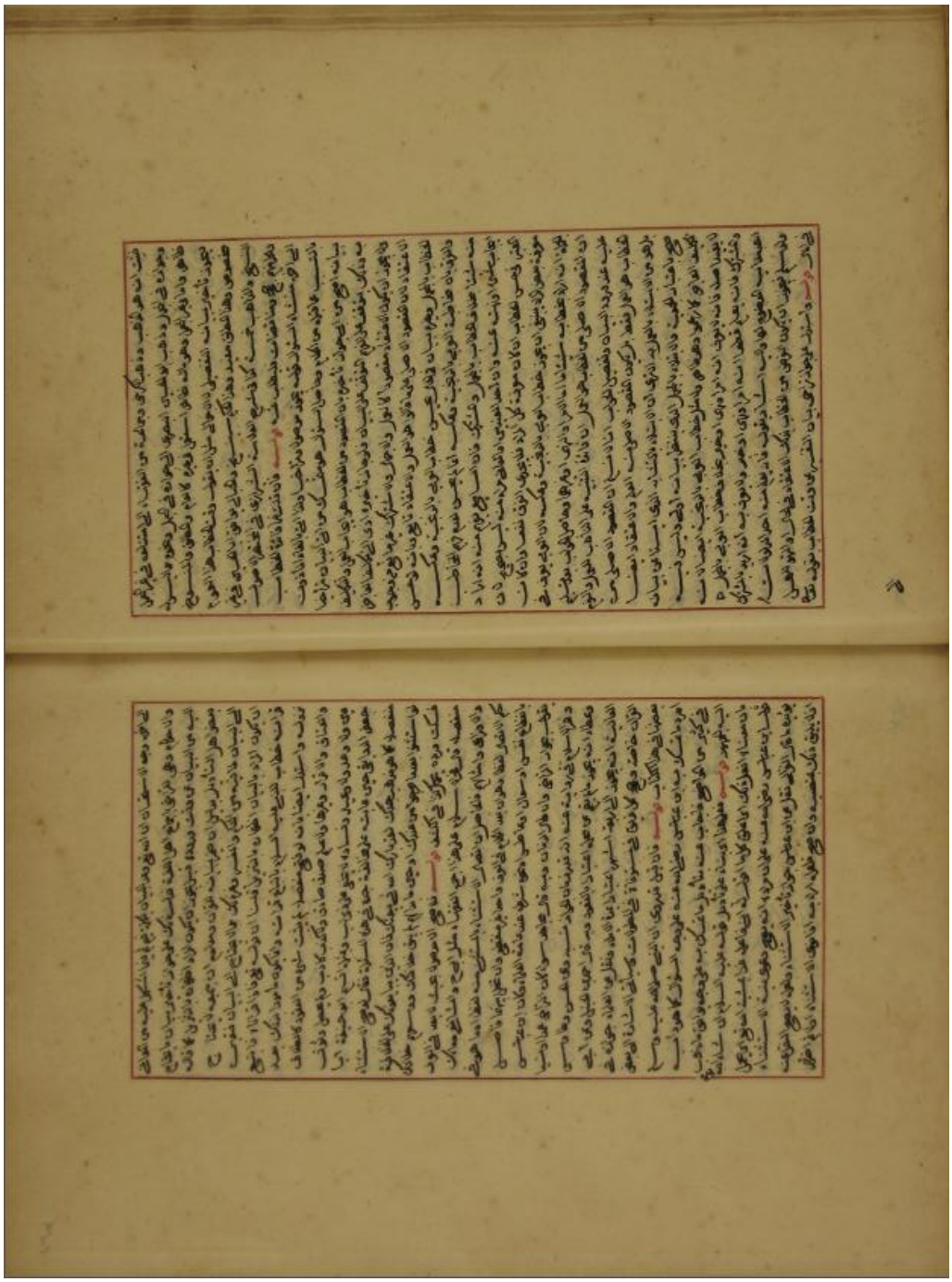

النسخة (الأصل): لوحتان لجميع النص المحقق.

ISSN: 2071-6028

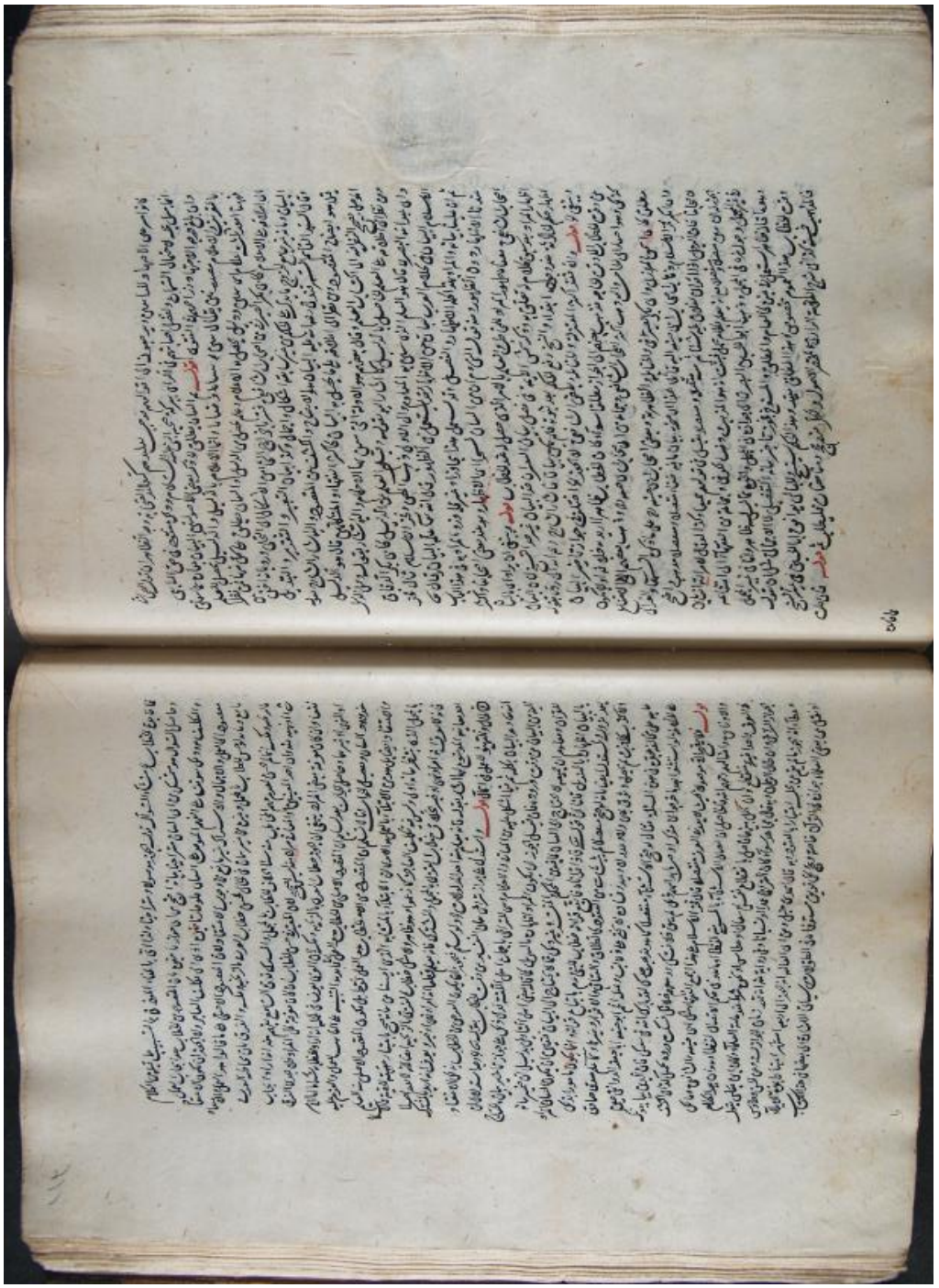

النسخة (ب): لوحة لجميع النص المحقق.

ISSN: 2071-6028

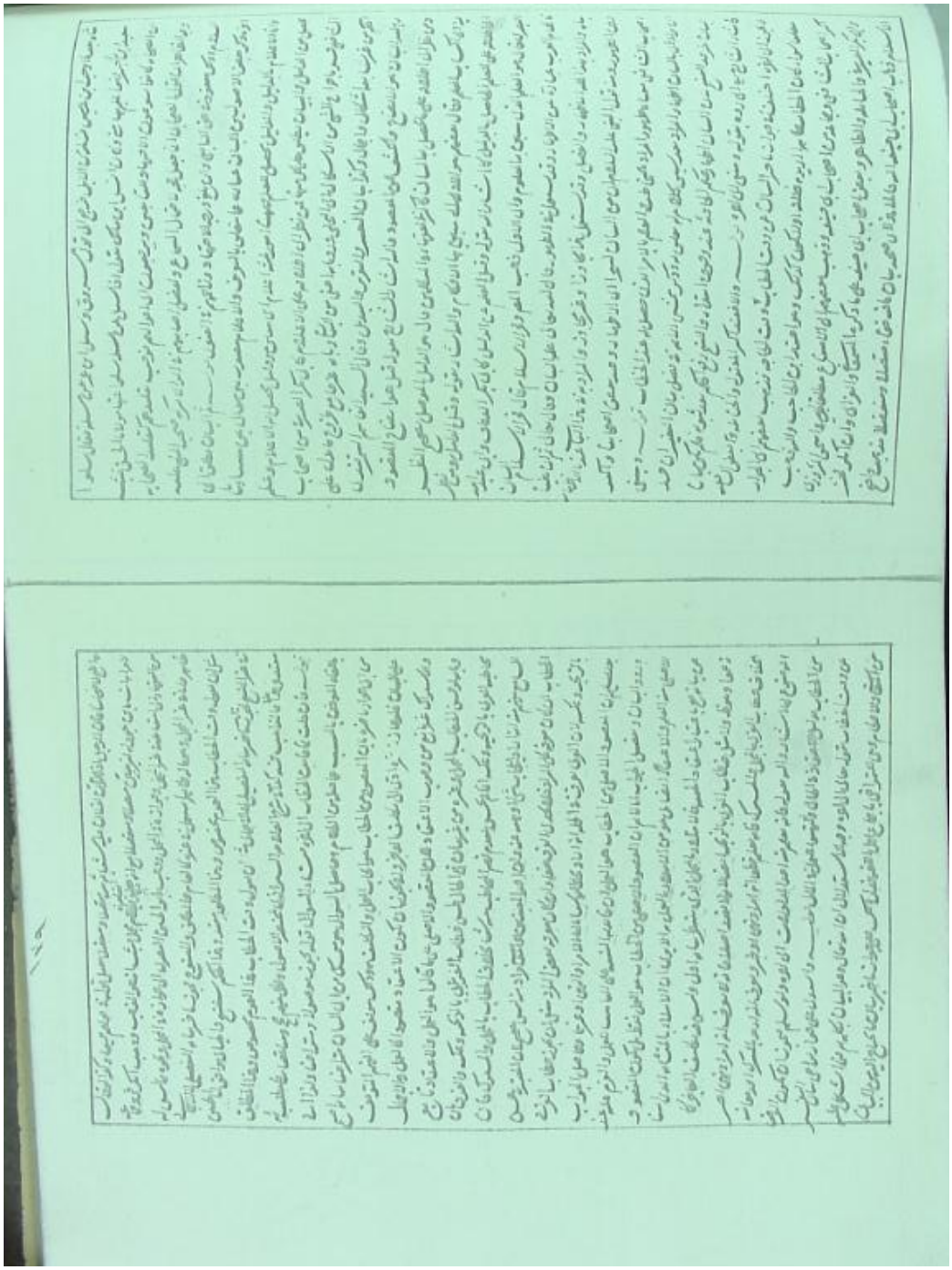

النسخة (ج): لوحتان لجميع النص المحقق.

الفصل الثالث

تحقيق النص

[تعريف البيان][١]

قوله: ثم البيان يطلق إلى آخره ؛ ذكر بعضُ الأصوليّين[٢] البيان عبارة عما يتعلّق [١٦٢ ب] بالتعريف والإعلام؛ مصدر بيَّن[٣] يقال: بيَّن[٤] تَبْيِّنَاً وبياناً[٥]. وإنما الإعلام بالدليل، والدليل مُحصِّل للعلم، فهاهنا أمور ثلاثة: إعلام أي: تبيين[٦]، ودليل يحصُل[٧] به الإعلام، وعلم يحصُل من الدليل، والبيان يطلق على كلّ منها[٨]. فمن نظر إلى إطلاقه على الإعلام كأبي بكر الصيرفي[٩] من أصحاب الشافعي فسّر بإخراج الشيء من الإشكال إلى التجلي[١٠].

---

(١) ما بين المعقوفتين زيادةٌ من الباحث.

(٢) منهم: الغزالي، والآمدي، والأرموي. ينظر: المستصفى: ١٩١، الإحكام في أصول الأحكام للآمدي: ٢٥/٣، نهاية الوصول في دراية الأصول: ١٧٩٧/٥.

(٣) في (ب) تين. وما أثبته من الأصل و(ج).

(٤) في (ب) بيين. وما أثبته من الأصل و(ج).

(٥) في (ب) وتباناً. وما أثبته من الأصل و(ج). ينظر: تهذيب اللغة: ٣٥٥/١٥ مادة «بين»، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية: ٢٠٨٣/٥ مادة «بين».

(٦) في الأصل: تبين. وما أثبته من (ب و ج).

(٧) في (ج) محصل. وما أثبته من الأصل و(ب).

(٨) في الأصل: منهما. وما أثبته من (ب و ج).

(٩) محمد بن عبدالله، أبو بكر الصيرفي، الشافعي، البغدادي، أخذ الفقه عن أبي سُرَيج، واشتهر بالحذق في النظر، وفي القياس، وعلم الأصول، وكان يقال: أنه أعلم خلق الله تعالى بالأصول بعد الشافعي، ومن كتبه: شرح الرسالة، كتاب في الإجماع، توفي سنة ٣٣٠هـ. ينظر: الوافي بالوفيات: ٢٧٧/٣، طبقات الشافعية للسبكي: ١٨٦/٣، طبقات الشافعية لِابن شهبة: ١١٦/١-١١٧.

(١٠) ينظر: المسودة في أصول الفقه: ٥٧٢، كشف الأسرار للبخاري: ١٠٥/٣.

وَرُدَّ بأنه أخفى من البيان[١]، وبأنه غير جامع لخروج ما يدل على الحكم من غير سابقة إشكال وإجمال، وكذا بيان التّغيير[٢]، والتّقرير، والتّبديل[٣].

وقال السيد القاسم السَّمَرْقَنْديّ[٤] رحمه الله: البيان هو الإيضاح والكشف عن المقصود[٥]. وإليه أشار الشارح بقوله: «قيل هو إيضاح المقصود»[٦]. ومن نظر إلى إطلاقه على ما يحصُل به البيان كأكثر الفقهاء والمتكلمين قال: هو الدليل الموصل

---

(١) معناه: أن لفظ البيان أظهر من تعريفه، لأن تعريفه يختص بالمجمل فقط، والبيان يكون فيه وفي غيره. ينظر: أصول السرخسي: ٢٧/٢، قواطع الأدلة في أصول الفقه: ٢٥٩/١، المستصفى: ١٩٢.

(٢) في الأصل: التغير، وفي (ب) التعبير. وما أثبته من (ج).

(٣) ينظر: كشف الأسرار للبخاري: ١٠٥/٣.

لأن شرط التعريف أن يكون جامعاً مانعاً ؛ فتعريفه لم يدخل فيه البيان الذي يدل على الحكم اِبتداءً من غير سابقة إجمال وإشكال، وكذا بيان التقرير والتغيير والتبديل لم يدخل فيه أيضاً. ينظر: الإحكام في أصول الأحكام للآمدي: ٢٥/٣.

بيان التغيير: وهو ما تغير من موجب الكلام الأول الذي ذكر في آخره من الشرط والاِستثناء. ينظر: الكافي شرح أصول البزدوي: ١٤٤١/٣، كشف الأسرار للبخاري: ١١٧/٣.

بيان التقرير: كل حقيقة يحتمل المجاز أو عام يحتمل الخصوص اذا لحق به ما يقطع الاحتمال. ينظر: أصول البزدوي: ٢٠٩، أصول السرخسي: ٢٧/٢–٢٨.

بيان التبديل: هو النسخ ؛ وهذا عند من عدَّ أن النسخ نوع من أنواع البيان فسماه بيان التبديل، لأن النسخ في نظره بيان انتهاء مدة الحكم الشرعي. ينظر: المغني في أصول الفقه: ٢٥٠، كشف الأسرار للبخاري: ١٠٦/٣، أصول الأحكام: ٤٢٧.

(٤) محمد بن يوسف بن محمد بن علي، العلوي، الحسني، أبو القاسم، الحنفي، من أهل سَمَرْقَنْد، إمام، فاضل، عالم بالتفسير، والحديث، والفقه، والوعظ، أقام ببغداد مدة، وكان يبسط لسانه في حق الأئمة والعلماء، ومن كتبه: الفقه النافع، الملتقط في الفتاوى الحنفية، توفي سنة ٥٥٦هـ، وقيل قتل صبراً بسَمَرقَند. ينظر: الجواهر المضية في الطبقات الحنفية: ١٤٧/٢، طبقات المفسرين للداوودي: ٢٩٢/٢، الأعلام: ١٤٩/٧.

(٥) ينظر: كشف الاسرار للبخاري: ١٠٦/٣.

(٦) شرح التلويح على التوضيح: ٣٣/٢.

بصحيح النظر فيه إلى اكتساب العلم[١]، وقال بعضهم هو الأدلة التي يتبيّن بها الأحكَام[٢]، وإليه أشار بقوله: «وقيل الدليل»[٣]. ومن نظر إلى إطلاقه على العلم الحاصل بالدليل كما أشار إليه بقوله: «وقيل العلم عن الدليل»[٤]، كأبي بكر الدّقّاق[٥]، وأبي عبدالله البصري[٦] قال: هو العلم الذي يتبين به المعلوم[٧].

وإلى الأول ذهب المصنف[٨]، وفخر الاسلام[٩].

---

(١) منهم: القاضي أبو بكر الباقلاني، وإمام الحرمين، والغزالي، والرازي، والآمدي، وأكثر المعتزلة: كأبي هاشم، وأبي الحسين. ينظر: التقريب والإرشاد الصغير: ٣/٣٧٠، ٣٧١، المعتمد: ١/٢٩٣، ٢٩٤، البرهان في أصول الفقه: ١/٣٩، المستصفى: ١٩١، المحصول: ٣/١٥٠، الاحكام في أصول الأحكام للآمدي: ٣/٢٥، البحر المحيط في أصول الفقه: ٥/٨٩.

(٢) ينظر: قواطع الأدلة في أصول الفقه: ١/٢٥٨، كشف الأسرار للبخاري: ٣/١٠٥ – ١٠٦.

(٣) شرح التلويح على التوضيح: ٢/٣٣.

(٤) شرح التلويح على التوضيح: ٢/٣٣.

(٥) محمد بن محمد بن جعفر، أبو بكر، البغدادي، الشافعي، المعروف بابن الدقاق، صاحب الأصول، يلقب بـ خباط تولى القضاء بكرخ بغداد، وكان فاضلاً، عالماً، ومن كتبه: شرح المختصر، فوائد الفوائد، ولد سنة ٣٠٦هـ وتوفي سنة ٣٩٢هـ. ينظر: تاريخ بغداد: ٤/٣١٧، طبقات الشافعيين: ١/٣٣٦، معجم المؤلفين: ١١/٢٠٣.

(٦) الحسين بن علي بن إبراهيم، أبو عبدالله البصريّ، الحنفيّ، المعتزلي، الملقب بالجعل، كان فاضلاً، فقيهاً، متكلماً، عالي الذكر، نبيه القدر، عالماً بمذهبه، منتشر الذكر في الأصقاع والبلدان ولا سيما خراسان، ومن كتبه: الايمان، الاقرار، ولد في البصرة، قيل سنة ٣٠٣هـ وقيل سنة ٣٠٨هـ، وتوفي سنة ٣٦٩هـ وقيل سنة ٣٩٩هـ. ينظر: الفوائد البهية: ٦٧، تاج التراجم: ١٥٩ – ١٦٠، هدية العارفين: ١/٣٠٧.

(٧) ينظر: كشف الأسرار للبخاري: ٣/١٠٥.

(٨) ينظر: التوضيح في حل غوامض التنقيح بشرح التلويح: ٢/٣٥.

(٩) علي بن محمد بن الحسين بن عبدالكريم، أبو الحسن، المعروف بفخر الإسلام البزدوي، الفقيه، الأصولي، الحنفي الإمام الكبير بما وراء النهر، من سكان سَمَرْقَنْد، ومن كتبه: المبسوط، تفسير القرآن، ولد في حدود سنة ٤٠٠هـ، وتوفي سنة ٤٨٢هـ. ينظر: الجواهر المضية في طبقات الحنفية: ١/٣٧٢، تاج التراجم: ٢٠٥–٢٠٦، الأعلام: ٤/٣٢٨–٣٢٩.

قال فخر الاسلام: البيان في كلام العرب عبارة عن الإظهار، وقد يستعمل[١] في الظهور، قال الله تعالى: ﴿عَلَّمَه الْبَيَانَ﴾[٢]، وقال تعالى: ﴿[ثُمَّ][٣] إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ﴾[٤]، والمراد بهذا كُلِّه[٥] الإظهار والفصل وقد يستعمل[٦] هذا مجاوزاً وغير مجاوز والمراد به في هذا الباب عندنا الإظهار دون الظهور[٧]، ومنه قول النبي ﷺ: ((إنّ مِنْ البَيَانِ لَسِحْرَاً[٨]))[٩] أي: الإظهار[١٠].

(١) في الأصل: تستعمل. وما أثبته من (ب و ج).

(٢) سورة الرحمن: الآية ٤.

(٣) ما بين المعقوفتين لم تذكر في الأصل.

(٤) سورة القيامة: الآية ١٩.

(٥) في الأصل: كلمة. وما أثبته من (ب و ج).

(٦) في الأصل: تستعمل. وما أثبته من (ب و ج).

(٧) الفرق بينهما؛ أن البيان إذا أطلق على التَّبيين، وهو فعل المُبيِّن، يكونُ معناه: إظهار المعنى للمُخاطَب منفصلاً عمَّا تستّر به، فإذا قال الرجل: بَيّن فلان كذا بياناً واضحاً فإنما يفهم منه أنه أظهره إظهاراً لا يبقى معه شك. وإذا أُطلق البيان على متعلَّق التَّبيين، وهو المدلول، أي: المُبيَّن، يكون معناه: ظهور المراد للمخاطَب والعلم بالأمر الذي حصل له عند الخطاب، فإذا قال الرجل: بان لي هذا المعنى بياناً، أي: ظهر معناه لي واتضح. فالأول: إظهار المُتَكَلِّم مراد كلامه للسامع و إيضاحه له. والثاني: ظهور معنى الكلام للسامع والعلم به عند الخطاب. ينظر: أصول السرخسي: ٢/٢٦–٢٧ كشف الأسرار للبخاري: ٣/١٠٤، التقرير والتحبير: ٣/٣٥، التحبير شرح التحرير: ٦/٢٧٩٩، ٢٨٠٢، مختصر التحرير شرح الكوكب المنير: ٣/٤٣٨، ٤٤٠.

(٨) في الأصل : بحرا. وما أثبته من ب و ج.

(٩) أخرجه البخاري، كتاب النكاح، باب الخطبة ٧/١٩، برقم (٥١٤٦)، وأخرجه أبو داود، كتاب الأدب، باب ما جاء في المتشدِّق في الكلام: ٤/٣٠٢، برقم (٥٠٠٧).

(١٠) ينظر: أصول البزدوي: ٢٠٩.

«وعند بعض أصحابنا[١]، وأكثر أصحاب الشافعي[٢] معناه ظهور المراد لِلمُخَاطَبِ والعلم بالأمر الذي حصل له عند الخطاب»[٣].

قوله: وينبغي أن يراد ؛ أي بالبيان إظهار المراد بعد سبق كلام له تعلق به، وذكر شمس الأَئِمة[٤] في فصل بيان التغيير[٥] أنَّ حدَّ البيان غير حد النسخ؛ لأن البيان إظهار حكم الحادثة عند وجوده ابتداءً، والنسخ رفع الحكم بعد ثبوته فلم يكن بياناً[٦]. فأشار الشارح رحمه الله إلى رده بقوله: وينبغي إلى آخره[٧].

(١) منهم: أبو زيد الدّبوسيّ. ينظر: تقويم الأدلة في أصول الفقه: ٢٢١.

(٢) منهم: أبو بكر الدقاق نقله عنه: عبد العزيز البخاري، والسمعاني. ينظر: قواطع الأدلة في أصول الفقه: ٢٥٩/١، كشف الأسرار للبخاري: ١٠٥/٣.

(٣) كشف الأسرار للبخاري: ١٠٤/٣.

(٤) محمد بن أحمد بن أبي سهل، أبو بكر، السرخسي، شمس الأئمة، كان فقيهاً، أصولياً، مجتهداً، متكلماً، مناظراً، ومن كتبه: شرح السير الكبير، المبسوط، و قد أملاه وهو في السجن، توفي سنة ٤٨٣هـ، وقيل في حدود سنة ٤٩٠هـ وقيل في حدود سنة ٥٠٠هـ. ينظر: الجواهر المضية في طبقات الحنفية: ٢٨/٢، الفوائد البهية: ١٥٨، الأعلام: ٣١٥/٥.

(٥) في ج : التغير. وما أثبته من الأصل و ب.

(٦) ينظر: أصول السرخسي: ٣٥/٢. الكلام نقله صاحب الحاشية عن عبد العزيز البخاري. ينظر: كشف الأسرار للبخاري: ١٠٦/٣.

(٧) قال الشارح: «وينبغي أن يراد إظهار المراد بعد سبق كلام له تعلق به في الجملة ليشمل النسخ دون النصوص الواردة لبيان الأحكام ابتداءً مثل ﴿أقيموا الصلاة﴾ [الأنعام: ٧٢]». شرح التلويح على التوضيح: ٣٣/٢.

[تأخير البيان عن وقت الخطاب إلى وقت الحاجة][١]

قوله: وإلا فعند أكثر المعتزلة[٢]، والحنابلة[وبعض][٣] الشافعية[٤] لا يجوز إلى آخره ؛ اختلف في جواز تأخير البيان عن وقت الخطاب إلى [٥] وقت الحاجة فذهب بعضهم إلى الجواز

مطلقاً سواء كان الخطاب ظاهراً أريد به خلافه أو لا يكون كذلك وهو اختيار ابن الحاجب[٦]، وإليه ذهب أكثر أصحاب الشافعي[٧]، وجماعة من أصحاب

---

(١) ما بين المعقوفتين زيادة من الباحث.

(٢) الذين قالوا بالمنع من المعتزلة منهم: أبو علي، وأبو هاشم، وقاضي القضاة عبدالجبار الهمذاني ؛ فهؤلاء منعوا تأخير بيان المجمل والعموم عن وقت الخطاب أمراً كان أو خبراً، وأجازوا تأخير بيان النسخ. ينظر: المعتمد: ٣١٥/١، قواطع الأدلة في أصول الفقه: ٢٩٥/١، الإحكام في أصول الأحكام للآمدي: ٣٢/٣. والمعتزلة: فرقة ظهرت في الإسلام، وخالفت في كثير من أصول أهل السنة والجماعة، حتى تعددت فيما بينها فبلغت عشرين فرقة، وسبب تسميتها بالمعتزلة ؛ أن زعيمها "واصل بن عطاء " كان يجلس في مجلس الحسن البصري رحمه الله فحصل بينهما خلاف في حكم مرتكب الكبيرة، فطرده الحسن من مجلسه فقام واعتزل إلى اسطوانة من اسطوانات المسجد، فقال الحسن: اعتزل عنا واصل، فسميّ هو وأصحابه بالمعتزلةِ. ومن بعض أصولهم ١- القول بنفي صفات الباري ٢- القول بالقدر ٣- القول بالمنزلة بين المنزلتين ٤- القول بان الله لا يرى في الآخرة. ينظر: الفَرْقِ بينَ الفِرَقِ: ١٥، ١٨، ٩٣. الفصل في الملل والأهواء والنِحلْ: ٢/٣، ٣٢ و ١١٩/٤، الملل والنِّحل: ١/ ٤٦ - ٤٩.

(٣) ما بين المعقوفتين لم تذكر في الأصل.

(٤) في ب: الشافعي. وما أثبته من الأصل و(ج).

(٥) قوله (إلى) لم تذكر في (ج).

(٦) ينظر: مختصر منتهى السؤل والأمل: ٨٨٩/٢-٨٩٠. وابن الحاجب: عثمان بن عمر بن أبي بكر بن يونس، أبو عمرو، جمال الدين، ابن الحاجب، المالكي، فقيه، أصولي، من كبار العلماء بالعربية، ومن كتبه: مختصر منتهى السؤل والامل، الكافية، ولد بمصر سنة ٥٧٠هـ، وتوفي سنة ٦٤٦هـ. ينظر: سير أعلام النبلاء ٢٦٤/٢٣، شجرة النور الزكية في طبقات المالكية ٢٤١/١، الأعلام ٢١٢/٤.

(٧) منهم؛ الشافعي، وأبو العباس بن سُرَيج، وأبو سعيد الإِصْطَخَرِيّ، وأبو علي بن أبي هريرة، وأبو علي بن خَيْرَانْ، والطّبري، والمُزني، وأبي بكر القفال، وابن القطَّان وأبي الحسن الأشعري، والرازي، والبيضاوي، والشاشي، والسمعاني. ينظر: التبصرة في أصول الفقه: ٢٠٧، اللمع في أصول الفقه: ٥٣، التلخيص في أصول الفقه: ٢٠٨/٢، قواطع الأدلة في أصول الفقه: ٢٩٥/١، المحصول: ١٨٨/٣، الإبهاج في شرح المنهاج: ٢١٥/٢، إرشاد الفحول: ٢٧/٢.

أبي حنيفة[١] رحمه الله وذهب بعضهم إلى الإمتناع مطلقاً كأبي إسحاق المروزي[٢] وأ[بي][٣] بكر الصيرفي، والحنابلة[٤]، والظاهرية[٥]، وبعض أصحاب أبي حنيفة رحمه الله على ما ذكره السمعاني[٦] والغزالي[٧]، وإن أنكر فخر الإسلام ذهاب أصحاب أبي حنيفة [إليه][٨] قائلاً: هذا، أي: صحة بيان ما فيه خفاء متصلاً ومنفصلاً مذهب

(١) نقله عنهم بعض الأصوليين منهم: السمعاني، والرازي، والآمدي. ينظر: قواطع الأدلة في أصول الفقه: ٢٩٥/١، المحصول: ١٨٧/٣– ١٨٨، الإحكام في أصول الأحكام للآمدي: ٣٢/٣.

(٢) ابراهيم بن أحمد، أبو اسحاق، المروزي، الشافعي، انتهت اليه رئاسة المذهب في زمانه، وأقام ببغداد مدة طويلة يفتي ويدرس، ثم انتقل في آخر عمره إلى مصر فأدركه أجله بها، ومن كتبه : شرح مختصر المُزني، التوسط بين الشافعي والمُزني، توفي سنة ٣٤٠هـ، ودفن عند قبر الشافعي. ينظر: تاريخ بغداد: ٤٩٨/٦، سير أعلام النبلاء: ٤٢٩/١٥ طبقات الشافعية لإبن شهبة: ١٠٥/١ – ١٠٦.

(٣) ما بين المعقوفتين لم تذكر في الأصل.
نقله عنهما بعض الأصوليين منهم: السمعاني، والآمدي. ينظر: قواطع الأدلة في أصول الفقه: ٢٩٥/١، الإحكام في أصول الأحكام للآمدي: ٣٢/٣.

(٤) الذين قالوا بالمنع من الحنابلة، منهم: أبو بكر عبد العزيز المعروف بغلام الخلال، وأبو الحسن التميمي، وهو رواية عن الإمام أحمد. ينظر: العدة في أصول الفقه: ٧٢٥/٣–٧٢٦، روضة الناظر وجنة المناظر: ٥٣٤/١.

(٥) في (ج) والظاهر. وما أثبته من الأصل و(ب).
منهم: ابن حزم. ونسبه في المسوَّدة إلى: داود، وابنه محمد بن داود. ينظر الإحكام في أصول الأحكام لِابن حزم: ٨٤/١، المسوَّدة في أصول الفقه: ١٧٩.
الظاهرية: أحد المذاهب الإسلامية التي تنسب إلى: داود بن علي بن خلف البغدادي الظاهري، أبو سليمان، المعروف بالأصبهاني، المتوفى سنة ٢٧٠هـ، وإن مما ذهبوا إليه؛ العمل بظاهر النصوص الشرعية دون النظر إلى معانيها، ولم يجوزوا القياس، والإجتهاد في الأحكام ؛ فقالوا: الأصول هي الكتاب والسنة والاجماع فقط، أما القياس فمنعوا أن يكون أصلاً من الأصول. ينظر: الفَرْقِ بين الفِرَقِ: ٣١١، الفصل في الملل و الأهواء و النحل: ٧٤/٢، تاريخ بغداد: ٣٤٢/٩، الملل والنحل: ١١/٢.

(٦) ينظر: قواطع الأدلة في أصول الفقه: ٢٩٥/١. و السمعاني: منصور بن محمد بن عبدالجبار بن أحمد المروزي، السمعاني، التميمي، أبو المظفر، تفقه على مذهب أبي حنيفة حتى بَرَعَ فيه ثم انتقل إلى المذهب الشافعي، كان مفسراً، ومحدثاً، وفقيهاً، وأصولياً، ومن كتبه: تفسير السمعاني القواطع في أصول الفقه، ولد سنة ٤٢٦هـ، وتوفي سنة ٤٨٩هـ. ينظر: سير أعلام النبلاء: ٦١٤/١٩، طبقات الشافعيين: ٤٨٩/١، معجم المؤلفين: ٢٠/١٣.

(٧) ينظر: المستصفى: ١٩٢. والغزالي: محمد بن محمد بن محمد بن أحمد، أبو حامد، الشافعي، الغزالي، الطوسي، يلقب بزين الدين، وبحجة الاسلام، ونسبته إلى صناعة الغزل عند من يقول بتشديد الزاي، أو غَزَالة، من قرى طوس بخراسان، لمن قال بتخفيف الزاي، ومن كتبه: المستصفى، المنخول، ولد سنة ٤٥٠هـ وتوفي سنة٥٠٥هـ. ينظر: طبقات الشافعيين: ٥٣٣/١–٥٣٥، طبقات الشافعيين لِابن شهبة: ٢٩٣/١، الأعلام: ٢٢/٧–٢٣.

(٨) ما بين المعقوفتين لم تذكر في الأصل.

واضح [١] لأصحابنا فإن الرجل إذا أقر[أن][٢] لفلان عليه شيئاً ثم بينه متصلاً ومنفصلاً يقبل[٣] قوله [٤] في قولهم جميعاً وكذا لو قال لِامرأته أنت بائِن يجوز مذهب[٥]، وذهب الكرخي[٦] وجماعة من الفقهاء إلى امتناعه في غير المجمل[٧] وجوازه في المجمل[٨] وذهب أبو الحسين البصريّ[٩] إلى جوازه في المجمل ونحوه مما ليس له ظاهر[١٠].

---

(١) قوله واضح تكررت في (ج).

(٢) ما بين المعقوفتين لم تذكر في الأصل.

(٣) في الأصل: يصل. وما أثبته من (ب و ج).

(٤) قوله (قوله) لم تذكر في (ب).

(٥) نقله عنه عبد العزيز البخاري. ينظر: كشف الأسرار للبخاري: ١٠٨/٣.

(٦) عبيد الله بن الحسين بن دلال بن دلهم، أبو الحسن، الكرخي، الحنفي، انتهت إليه رئاسة الحنفية بالعراق، ومن كتبه: المختصر، شرح الجامع الكبير، ولد في الكرخ سنة ٢٦٠هـ وتوفي ببغداد سنة ٣٤٠هـ. ينظر: الجواهر المضية في طبقات الحنفية: ٣٣٧/١، تاج التراجم: ٢٠٠ – ٢٠١، الأعلام: ١٩٣/٤.

(٧) المجمل لغةً: المجموع. واصطلاحاً: «ما ازدحمت فيه المعاني واشتبه المراد اشتباهاً لا يدرك بنفس العبارة بل بالرجوع إلى الِاستفسار». ينظر: جمهرة اللغة: ٤٩١/١ مادة «ج ل م»، المصباح المنير: ١١٠/١ مادة «ج م ل»، أصول البزدوي: ٩، منار الأنوار للنسفي: ٧.

(٨) ينظر: الفصول في الأصول: ٤٨/٢، المعتمد: ٣١٥/١.

(٩) محمد بن علي بن الطيب، أبو الحسين، البصريّ، شيخ المعتزلة، كان فصيحاً، بليغا، عذب العبارة، يتوقد ذكاء، وله إطلاع كبير، ومن كتبه: المعتمد في أصول الفقه، تصفح الأدلة، ولد في البصرة وسكن بغداد وتوفي بها سنة ٤٣٦هـ. ينظر: تاريخ الإسلام: ٥٦١/٩، سير أعلام النبلاء: ٥٨٧/١٧، الأعلام: ٢٧٥/٦.

(١٠) الظاهر لغةً: ضد الخفاء، ويدل على البروز والِانكشاف. واصطلاحاً: هو اسم يطلق على كل كلام ظهر المراد به للسامع من صيغته. ينظر: مقاييس اللغة: ٤٧١/٣ مادة «ظهر»، المصباح المنير: ٣٨٧/٢ مادة «ظ هـ ر»، أصول البزدوي: ٨، منار الأنوار للنسفي: ٧.

وأما في غير المجمل ؛ وهو ما له[١] ظاهر استعمل في غيره كالعام[٢]، والمطلق[٣]، والمنسوخ[٤]، فجوز[٥] تأخير بيانه التفصيلي لا الإجمالي، مثل أن يقول وقت الخطاب: هذا العموم مخصوص، وهذا المطلق مقيد[٦]، وهذا الحكم سينسخ[٧].

والجُبَّائِيُّ[٨] يوافق أبا الحسين في غير النسخ[٩].

---

(١) في (ب) ما قاله. وما أثبته من الأصل و(ب).

(٢) العام لغة: الشامل. واصطلاحاً: «كل لفظ ينتظم جمعاً من الأسماء لفظاً أو معنى». ينظر: شمس العلوم: ٣٥٤٦/٦ مادة «شمل»، مختار الصحاح: ١٦٩ مادة «ش م ل»، أصول البزدوي: ٦، أصول السرخسي: ١٢٥/١.

(٣) المطلق لغة: ضد المقيد ؛ وهو مفكوك القيد. واصطلاحاً: هو اللفظ الدال على الذات دون الصفات لا بالنفي ولا بالإثبات. ينظر: جمهرة اللغة: ٩٢٢/٢ مادة «طقل»، تاج العروس: ٩٩/٢٦ مادة «ط ل ق»، كشف الأسرار للبخاري: ٢٨٦/٢، فصول البدائع في أصول الشرائع: ٩٠/٢.

(٤) المنسوخ: «هو الحكم المرفوع». المستصفى: ٩٧، الواضح في أصول الفقه: ٢٢٠/١.

(٥) في الأصل: فيجوز. وما أثبته من (ب و ج).

(٦) في الأصل: مفيد. وما أثبته من ب و ج. المقيد لغة: ضد المطلق، تقول: فرس مقيد، أي: جعلت القيد في رِجْلِهِ فحبسه. واصطلاحاً: هو اللفظ الذي يدل على مدلول المطلق بصفة زائدة. ينظر: لسان العرب: ٣٧٢/٣ مادة «قيد»، المصباح المنير: ٥٢١/٢ مادة «ق ي د»، كشف الأسرار للبخاري: ٢٨٦/٢، خلاصة الأفكار شرح مختصر المنار: ١١٦.

(٧) في (ج) سينتسخ. وما أثبته من الأصل و(ب). ينظر: المعتمد ٣١٦/١.

(٨) محمد بن عبدالوهاب بن سلّام، أبو عليّ، الجبُّائِيُّ، البصريُّ، شيخ المعتزلة، صاحب التصانيف، كان متوسعاً في العلم، سَيَّالَ الذهن، وهو الذي ذلَّل الكلام، وسهله، ويسر ما صعب منه، ونسبته إلى جبى من قرى البصرة وإليه تنسب الطائفة الجُبَّائِيَّة، ومن كتبه: الأصول، التفسير الكبير، ولد سنة ٢٣٥هـ، وتوفي سنة ٣٠٣هـ. ينظر: سير أعلام النبلاء: ١٨٣/١٤-١٨٤، الوافي بالوفيات: ٥٥/٤، الأعلام: ٢٥٦/٦.

(٩) هنا في ج أعاده عبارة: فجوز تأخير بيانه التفصيلي... وهذا المطلق مقيد وهذا. ينظر: المعتمد: ٣١٥/١، شرح مختصر الروضة: ٦٨٨/٢-٦٨٩. لأن النسخ؛ يستحيل أن يقع إلا مؤخراً لذلك جوزوا تأخير بيانه بخلاف غير النسخ من البيانات. ينظر: شرح تنقيح الفصول: ٢٨٣. رفع النقاب عن تنقيح الشهاب: ٣٦١/٤.

فالمذاهب[١] خمسة[٢] كذا في شرح العلامة الشيرازي[٣] لمختصر[٤] الاصول[٥] ولكل منهم حجج ومناقضات فليطلب ثمة[٦].

---

(١) في الأصل: والمذاهب. وما أثبته من (ب و ج).

(٢) هناك خمس أقوال أُخَرْى في المسألة، وهي:

القول لأول: يجوز تأخير بيان العموم، ولا يجوز بيان المجمل، حكي وجهاً لأصحاب الشافعي، ونقل عن عبد الجبار.

القول الثاني: لا يجوز تأخير بيان الأوامر والنواهي، ولا يجوز تأخير بيان الأخبار، كالوعد والوعيد، حكي عن الكرخي وبعض المعتزلة.

القول الثالث: عكس المذهب الثاني، حكاه الشيخ أبو اسحاق مذهباً ولم ينسبه إلى أحد.

القول الرابع: إن بيان المجمل ان لم يكن تبديلاً ولا تغييراً جاز مُقَارَناً وطَارِئا، وإن كان تغييراً جاز مُقَارَناً ولا يجوز طارِئا بحال، نُقل عن أبي زيدٍ من الحنفيةِ.

القول الخامس: أنه يمتنع إبداء بعض، وتأخير بعض لئلا يعتقد المُكَلّف بإظهار البعض أن لا إشْكَالَ بعده، بخلاف تأخير بيان الكل فإنه جائز. ينظر: الإبهاج في شرح المنهاج: ٢١٧/٢، البحر المحيط في أصول الفقه: ١١٦،١١٥/٥، تشنيف المسامع بجمع الجوامع: ٨٥٥/٢، الغيث الهامع شرح جمع الجوامع: ٣٦٣–٣٦٤، إرشاد الفحول: ٢٩/٢.

(٣) في (ب) الرازي. وما أثبته من الأصل و(ج).

الشيرازي: محمود بن مسعود بن مصلح الفارسيّ، الشافعي، الامام قطب الدين، أبو الثناء، الشيرازي، كان إمام عصره في المعقولات، وفي غاية الذكاء، وله التلاميذ الكثيرة، والتصانيف المشهورة، كان ظريفاً لا يحمل هماً، ولا يغير زي الصوفية، ومن كتبه: مشكلات التفسير، حكمة الإشراق، ولد سنة ٦٣٤هـ، وتوفي سنة ٧١٠ هـ. ينظر: طبقات الشافعية للسبكي: ٣٨٦/١٠، طبقات الشافعية لابن شهبة: ٢٣٧/٢–٢٣٨، الأعلام: ١٨٧/٧.

(٤) في الأصل: في المختصر. وما أثبته من (ب و ج).

(٥) هو شرحٌ على مختصر منتهى السؤل والأمل في علمي الأصول والجدل، المعروف بمختصر ابن الحاجب. ينظر: طبقات الشافعية للسبكي: ٣٨٦/١٠، أسماء الكتب المتمم لكشف الظنون: ٨٧/١، ٣١٠، خزانة التراث – فهرس مخطوطات: ٤٦٥/٥٢.

(٦) لم أتمكن من الحصول على الكتاب.

قوله: فإن قلت فما فائدة الخطاب إلى آخره ؛ منشأ السؤال قوله: « يجوز موصولاً ومتراخياً »[١] ولذا أتى بالفاء المؤذن[٢] بالتسبب[٣] عما قبله من الكلام، وحاصل السؤال هو متمسّك من أَبَى[٤] البيان متراخياً بيانه، احتج[٥] من أبى جواز تأخيره: بأن المقصود من الخطاب هو إيجاب العمل والتكليف به[٦]، وذلك يتوقف على الفهم المتوقف على البيان، فلو جاز تأخيره أدى إلى تكليف العاجز[٧] . ولا يجوز أن يكون الاِعتقاد مقصوداً كالعمل، والإجمال والاِشتراك غير مانع من وجوب الاِعتقاد ؛ لأن المقصود الأصلي على ما قالوا: هو العمل والاِعتقاد تابع وبأنه لو حَسُنَ الخطاب بالمجمل وغيره [من غير][٨] بيان في

الحال لحسن[٩] خطاب العربي[١٠] بالزَّنجِيَةِ[١١] وعكسه. والفرق بأن مخاطبة العربي بالزَّنجِيَةِ وعكسه إنّما لم يحسن لعدم فهم المُخَاطَبِ منه شيئاً بخلاف الخطاب

---

(١) التوضيح في حل غوامض التنقيح بشرح التلويح: ٣٦/٢.

(٢) في الأصل: المأذون. وما أثبته من (ب و ج).

(٣) في (ب): بالتسبيب. وما أثبته من الأصل و(ج).

(٤) في الأصل: أتى. وما أثبته من (ب و ج).

(٥) في الأصل: أصح. وما أثبته من (ب و ج).

(٦) التكليف لغة: الأمر بما يشق. واصطلاحاً: «إلزام ما فيه مشقة وكلفة». ينظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية: ١٤٢٤/٤ مادة «كلف»، تيسير التحرير: ٢٢٤/٢.

(٧) قالوا: المقصود من الخطاب العمل به، والعمل متوقف على فهم السامع، وفهم السامع متوقف على بيان المُخاطِب، وبدون بيان المخاطِب لا يمكن العمل به، ولو جوزنا تأخيره أدى إلى تكليف ما ليس في الوسع، ولذا تعين امتناع تأخيره. ينظر: أصول السرخسي: ٢٨/٢-٢٩.

(٨) ما بين المعقوفتين لم تذكر في الأصل.

(٩) في الأصل: يحسن. وما أثبته من (ب و ج).

(١٠) في (ج): الغربي. وما أثبته من الأصل و(ب).

(١١) الزَّنْجُ بالفتح، والزِّنْجُ بالكسر، لغتان فصيحتان ؛ جيلٌ من السودان تسكن تحت خط الإستواء وجنوبه، وليس ورائهم عِمَارة، وقال بعضهم: وتمتد بلادهم من المغرب إلى قرب الحَبَشَة، وبعض بلادهم على نيل مِصْر، وهم من ولد كوش بن كنعان بن حام بن نوح عليه السلام، ومن صفاتهم: سواد اللون، وفلفلة الشعر، وفطس الأنف، وغلظ الشفة، وللعرب في قلوبهم هيبة عظيمة، وهم الزُّنُوج بالضم، واحَدُهُم زِنْجِيٌ بالكسر، وزَنْجِيٌ بالفتح، وربما نادوا فقالوا: يا زَنّاجُ للزِّنْجِي. ينظر: لسان العرب: ٢٩٠/٢ مادة «زنج»، تاج العروس: ١٨/٦ مادة «زنج»، تاريخ الرسل والملوك: ٢٠٩/١، رحلة السيرافي: ٨٦/١، آثار البلاد وأخبار العباد: ٢٢-٢٤.

بالمجمل والمشترك[١] فإن السامع يفهم منه أنه أراد إيجاب شيء أو نهيه[٢] عنه، وأن أحد المعنيين أو المعاني مراد منه ليس بصحيح؛ لأن المعتبر في حسن الخطاب إن كان معرفة كلّ المراد فلا يجدي الفرق نفعاً، وإن كان معرفة بعض المراد ينبغي أن يُجَوِّز خطاب العربي بالزَّنجِيَةِ وعكسه ؛ لأن العربي يعرف في الجملة أنه أراد بخطابة شيئاً ما إما الأمر أو النهي[٣] أو غيرهما[٤] . وحاصل الجواب بعد تسليم أن المقصود الأصلي من الخطاب هو العمل أن فائدته[٥]: التنبيه على التأهب[٦] للعمل والعزم عليه

---

(١) المشترك لغة: يطلق على معان، منها ؛ الاشتراك، والإلتباس. واصطلاحاً: هو ما اشترك فيه معان أو أسام لا على سبيل الإنتظام بل على احتمال أن يكون كل واحد هو المراد به على الإنفراد واذا تعين الواحد مراداً به انتفى الآخر مثل اسم العين فإنه للناظر ولعين الماء وللشمس وللميزان وللنقد من المال. ينظر: لسان العرب: ٤٥٠/١٠ مادة «شرك»، تاج العروس: ٢٢٨/٢٧ مادة «شرك»، أصول السرخسي: ١٢٦/١، المغني في أصول الفقه: ١٢٢.

(٢) في الأصل: نهته. وما أثبته من (ب و ج).

(٣) الأمر لغة: نقيض النهي. واصطلاحاً: «هو اللفظ الدال على طلب الفعل بطريق الإستعلاء».
والنهي لغة: خلاف الأمر. واصطلاحاً: «هو استدعاء ترك الفعل بالقول ممن هو دونه». ينظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية: ٢٥١٧/٦ مادة «نهى»، لسان العرب: ٢٦/٤ مادة «أمر»، كشف الأسرار للبخاري: ١٠١/١، ٢٥٦.

(٤) ينظر: كشف الأسرار للبخاري: ١٠٨/٣.
اعترض من جوز تأخير البيان: أن هناك فرق بين مخاطبة العربي بالزنجية وبين مخاطبته بالمجمل، فالأول لا يعرف من الخطاب شيء، والثاني يعرف منه شيئاً في الجملة إما الأمر أو النهي، فأجاب المانعون: إذا اعتبرتم في حسن الخطاب معرفة كل المراد فهذا يلزمكم بالقول بعدم جواز تأخير البيان، وإن اعتبرتم معرفة بعض المراد كان نقضاً لكلامكم لأن العربي يعرف بالجملة ما أراد منه الزنجي من الأمر أو النهي. ينظر: المعتمد: ٣٢١/١، قواطع الأدلة في أصول الفقه: ٢٩٦/١، المحصول: ٢١٧/٣.

(٥) في الأصل: فائدةٌ. وما أثبته من (ب و ج).

(٦) في الأصل: الناهب. وما أثبته من (ب و ج).

عند ورود البيان[١] . وتفصيل الجواب ؛ أنَّا لا نُسَلِّمُ أن المقصود الأصلي[٢] من الخطاب هو العمل فقط بل يكون المقصود الأصلي منه العلم والاِعتقاد أيضاً، بل هو من الاِبتلاء بالعمل به ؛ ألا ترى[٣] أن الاِبتلاء بالمتشابه[٤] الذي آيَسْنَا عن بيانه صح باعتبار [اعتقاد[٥]][٦] الحقية[٧]، فالاِبتلاء بالمجمل الذي ينتظر بيانه أولى، وليس فيه تكليف العاجز كما زعموا وهو ظاهر. ولا مثل خطاب العربي[٨] بالزنجية أيضاً ؛ لأنه لا يفيد أصلا فإنه لا يعرف أنه أمر أو نهي أو خبر بخلاف خطاب العربي[٩] بالمجمل، والمشترك، فإنه يعلم قطعاً أنه أمر أو نهي أو خبر ولا [١٠] يعرف به [١١] أنه

---

(١) قال الشارح: «قلت فائدته العزم على الفعل، والتهيؤ له عند ورود البيان». وقال الرازي: «وأيضاً فقد يحسن من الملك أن يدعو بعض عماله فيقول له: قد وليتك البلد الفلاني فاخرج إليه في غد وأنا أكتب إليك بتفصيل ما تعمله، ويحسن من أحدنا أن يقول لغلامه: أنا آمرك أن تخرج إلى السوق يوم الجمعة وتبتاع ما أبينه لك يوم الجمعة ويكون القصد بذلك التأهب لقضاء الحاجة والعزم عليها وهذا هو نظير ما اخترناه من تأخير بيان المجمل». المحصول: ٢١٦/٣، شرح التلويح على التوضيح: ٣٥/٢.

(٢) قوله (الأصلي) لم تذكر في (ب).

(٣) في (ج): يرى. وما أثبته من الأصل و(ب).

(٤) المتشابه لغة: مأخوذ من التشابه بمعنى الالتباس. واصطلاحاً: «اسم لما انقطع رجاء معرفة المراد منه لمن أشتبه فيه عليه». ينظر: أساس البلاغة: ٤٩٣/١ مادة «ش ب ه»، المصباح المنير: ٣٠٣/١ مادة «ش ب ه»، أصول السرخسي: ١٦٩/١، منار الأنوار للنسفي: ٧.

(٥) في (ب): حقيقة. وما أثبته من الأصل و(ج).

(٦) ما بين المعقوفتين لم تذكر في الأصل.

(٧) في الأصل: الجمعية. وما أثبته من (ب و ج).

(٨) في (ب و ج): الغربي. وما أثبته من الأصل.

(٩) في (ب و ج): الغربي. وما أثبته من الأصل.

(١٠) قوله لا لم تذكر في (ب و ج).

(١١) قوله به لم تذكر في (ب و ج).

أريد بالمشترك أحد معانيه الموضوع لها[١] وإليه[٢] أشار[٣] بقوله: فإنه يعلم منه أحد المدلولات إلى آخره[٤]. ولو سلم فيجوز أن يكون الغرض من الخطاب بذلك[٥] الإعتقاد في الحال، و[٦] التهيؤ للعمل في المآل .

قوله: واستدل على جواز تراخي بيان التفسير[٧] عن وقت الخطاب بقوله تعالى [١٦٣ ب] إلى أخره ؛ وجه الإستدلال[٨] أن الله تعالى وَعَدَ البيان[٩]بكلمة ثُمَّ[١٠] فيما أشكل عليه من المعاني والأحكام وهي للتراخي بإجماع أهل اللغة[١١]، فدلَّ ذلك على جواز تأخير بيان ما يحتاج إليه من البيان عن وقت وروده.[فإن][١٢] قيل: يجوز أن يكون المراد اظهاره بالتنزيل كما قاله بعض أهل التأويل[١٣]، بدليل أن ضمير بيانه

---

(١) ينظر: كشف الأسرار للبخاري: ١٠٩/٣.

(٢) قوله واليه لم تذكر في (ب).

(٣) في (ج): أشار واليه. وما أثبته من الأصل و(ب).

(٤) قال الشارح: «فإنه يعلم منه أحد المدلولات بخلاف الخطاب بالمهمل فإنه لا يفهم منه شيء ما أصلاً». شرح التلويح على التوضيح: ٣٥/٢.

(٥) في (ج): بدليل. وما أثبته من الأصل و(ب).

(٦) في الأصل: أو. وما أثبته من (ب و ج).

(٧) بيان التفسير: هو بيان ما فيه خفاء كالمجمل والمشترك ؛ وذلك لأن العمل بظاهره غير ممكن وإنّما يوُقف على المراد للعمل به بالبيان، فيكون البيان تفسيراً له. ينظر: أصول السرخسي: ٢٨/٢، كشف الأسرار للبخاري: ١٠٧/٣.

(٨) في الأصل: الاستحسان. وفي (ب): استدلال. وما أثبته من (ج).

(٩) في الأصل: للبيان. وما أثبته من (ب و ج).

(١٠) في الأصل: فيم ثم. وما أثبته من (ب و ج).

(١١) ينظر: شرح قطر الندى وبل الصدى لإبن هشام: ٣٠٣.

(١٢) ما بين المعقوفتين لم تذكر في الأصل.

(١٣) منهم: الزجاج. ينظر: معاني القرآن وإعرابه للزجاج: ٢٥٣/٥.

للقرآن، ومعلوم أن جميعه لا يحتاج إلى البيان لما فيه من المُحْكَم(١)، والمُفَسَّر(٢)، وغير ذلك مما لا يحتاج إلى البيان فتعين أن يكون المراد بالبيان إظهاره بالتنزيل، قلنا أن قوله تعالى ﴿فَإِذَا قَرَأْنَٰهُ فَٱتَّبِعْ قُرْءَانَهُۥ﴾(٣) خطاب للنبي عليه السلام باتباع قرآنه وإنما يكون مأموراً بذلك بعد نزوله(٤). واستدل أيضاً(٥) بأنه لو صح(٦) منفصلاً لم يثبت شيء من العقود كالطلاق(٧)، والعَتَاقِ(٨)، والإقرار(٩) وغيرها.

---

(١) المحكم لغة: مأخوذ من الإتقان والإحكام. واصطلاحاً: ما أحكم المراد منه بحجة لا تحتمل النسخ والتبديل. ينظر: المحيط في اللغة: ١٧٦/١ مادة «حكم»، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية: ١٩٠٢/٥ مادة «حكم»، تقويم الأدلة في أصول الفقه: ١١٧، منار الأنوار للنسفي: ٧.

(٢) ألمُفَسّر لغة: البيان والإيضاح. واصطلاحاً: هو ما ازداد وضوحاً على النص بحيث لا يبقى معه احتمال التخصيص والتأويل. ينظر: المحكم والمحيط الأعظم: ٤٨٠/٨ مادة مقلوبة «ر س ف»، لسان العرب: ٥٥/٥ مادة «فسر»، المغني في أصول الفقه: ١٢٥-١٢٦، منار الأنوار للنسفي: ٧.

(٣) سورة القيامة: الآية ١٨.

(٤) ينظر: كشف الأسرار للبخاري: ١٠٨/٣-١٠٩.

(٥) قوله أيضاً لم تذكر في (ج).

(٦) في الأصل: فتح. وما أثبته من (ب و ج).

(٧) الطلاق لغة: عبارة عن إزالة القيد والتخلية. واصطلاحاً: حكم شرعي يرفع قيد النكاح بلفظ مخصوص. ينظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية: ١٥١٨/٤ مادة «طلق»، لسان العرب ٢٢٦/١٠، ٢٢٧ مادة «طلق»، العناية شرح الهداية: ٤٦٣/٣، فتح القدير للكمال ابن الهمام: ٤٦٣/٣، مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر: ٣٨١/١.

(٨) العَتَاق لغة: خلاف الرِّق وهو الحُرِّيَّة، وحقيقته القوة. واصطلاحاً: «عبارة عن اسقاط المَوْلَى حقه عن مملوكه بوجه يصير –المملوك– به من الأحرار». ينظر: طلبة الطلبة في الاصطلاحات الفقهية: ٦٣ مادة «ع ت ق»، لسان العرب: ٢٣٤/١٠ مادة «عتق»، الجوهرة النيرة شرح مختصر القدوري: ٩٥/٢، اللباب في شرح الكتاب: ١١١/٣.

(٩) الإقْرَار لغة: ضد الجحود، ومن معانيه ؛ الإعتراف. واصطلاحاً: إخبارٌ عن ثبوت حقٍّ الغير على نَفْسه. ينظر: مقاييس اللغة: ٨/٥ مادة «قر»، لسان العرب: ٨٨/٥ مادة «قرر»، تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق: ٢/٥، فتح القدير للكمال ابن الهمام: ٣١٧/٨.

وَلَمَا[١] عُلِم صدق صادق، ولا كذب كاذب، ولم يحصل وثوق يمين، ولا وعد، ولا وعيد، وفساده لا يخفى على ذي لب. وبمثله أفحم[٢] أبو حنيفة أبا جعفر الدوانقي[٣] حين عاتبه[٤] على مخالفة جده في هذه المسألة فقال: لو صح الإستثناء منفصلاً كما هو مذهب جدك لقد بارك الله في بيعتك فإن الذين يبايعونك على الخلافة لو استثنوا بعد ما خرجوا من عندك أو حين ما بدا لهم [ذلك][٥] لم يقِ خلافتك ووسعهم خلافك فسكت، وردَّه بجميل[٦] كذا في الكشف[٧].

---

(١) في الأصل: ولا. وما أثبته من (ب و ج).

(٢) في الأصل: أقسم. وما أثبته من (ب و ج).

(٣) في الأصل: الدوابقي. وما أثبته من (ب و ج).

الدوانقي: عبدالله بن محمد بن علي بن عبدالله بن عباس، أبو جعفر، المنصور، ثاني خلفاء بني العباس، كان شجاعاً، مهيباً تاركاً للهو واللعب، كامل العقل، وكان يلقب بأبي الدوانيق لتدقيقه ومحاسبته العمال والصناع لما أنشأ بغداد على الدوانيق – الدَّانق، بفتح النون وكسرها: هو سُدُسُ الّدينار والدِّرهم، والجمع دَوَانِق ودَوانِيق – ومن أثاره: زيادة في المسجد الحرام، ولد سنة ٩٥هـ، وتوفي سنة ١٥٨هـ. ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر: ١٣٧/٢ مادة «دنق»، لسان العرب: ١٠٥/١٠ مادة «دنق»، تاريخ الاسلام: ١٠٦/٤ فوات الوفيات: ٢١٦/٢، البداية والنهاية: ٤٥٩/١٣، الأعلام: ١١٧/٤.

(٤) في ج: غاتبه. وما أثبته من الأصل و(ب).

(٥) ما بين المعقوفتين لم تذكر في الأصل.

(٦) ينظر إلى القصة: تاريخ بغداد: ٤٨٧/١٥، وفيات الأعيان: ٤١١/٥، الكافي شرح البزدوي: ١٤٤٢/٣، التحبير شرح التحرير: ٢٥٦٥/٦.

(٧) ينظر: كشف الأسرار للبخاري: ١١٨/٣.

الكشف: هو شرح على أصول الإمام البزدوي، شرحه العلامة "عبدالعزيز بن أحمد البخاري الحنفي" المتوفى سنة ٧٣٠هـ، في كتاب سماه كشف الأسرار شرح أصول البزدوي وهو من أعظم الشروح وأكثرها فائدة وبياناً على أصول البزدوي، ينظر: الجواهر المضية في طبقات الحنفية: ٣١٧/١–٣١٨، مفتاح السعادة: ١٦٥/٢، كشف الظنون: ٨١/١.

قائمة المصادر والمراجع

١. الإبهاج في شرح المنهاج، للسبكي (ت ٧٨٥هـ). دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٦هـ-١٩٩٥م.

٢. آثار البلاد وأخبار العباد، للقزويني (ت ٦٨٢هـ)، دار صادر، بيروت، بلات.

٣. الإحكام في أصول الأحكام، لِابن حزم (ت ٤٥٦هـ)، المحقق: أحمد محمد شاكر، قدم له: الأستاذ الدكتور إحسان عباس، دار الآفاق الجديد، بيروت، بلا ت.

٤. الإحكام في أصول الأحكام، للآمدي (ت ٦٣١هـ)، المحقق: عبد الرزاق عفيفي، المكتب الإسلامي، بيروت، دمشق، لبنان، بلا ت.

٥. إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، للشوكاني (ت ١٢٥٠هـ)، المحقق: أحمد عزو عناية، دار الكتاب العربي، ط١، ١٤١٩هـ-١٩٩٩م.

٦. أساس البلاغة، للزمخشري (ت ٥٣٨هـ)، تحقيق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط١، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م.

٧. أسماء الكتب المتمم لكشف الظنون، رياض زاده الحنفي (ت ١٠٧٨هـ)، المحقق: د محمد التونجي، دار الفكر، دمشق، سورية، ط٣، ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م.

٨. أصول البزدوي (كنز الوصول إلى معرفة الأصول)، فخر الإسلام البزدوي (ت ٤٨٢هـ)، وبهامشه تخريج أحاديث أصول البزدوي للحافظ قاسم ابن قطلوبغا الحنفي (ت ٨٢٩ هـ)، مير محمد كتب خانة مركز علم وأدب آرام باغ كراجي، بلات.

٩. أصول السرخسي، شمس الأئمة السرخسي (ت ٤٨٣هـ)، دار المعرفة، بيروت، بلات.

١٠.أصول الأحكام وطرق الاِستنباط في التشريع الإسلامي، حمد عبيد الكبيسي، دار السلام، دمشق، ط١، ١٤٣٠هـ-٢٠٠٩م.

١١.الأعلام، للزركلي (ت ١٣٩٦هـ)، دار العلم للملايين، ط١٥، ٢٠٠٢م.

١٢.أعلام الأخيار من فقهاء مذهب النعمان المختار، للكفوي (ت ٩٩٠هـ). مخطوط. مكان وجوده: إيران. تاريخ النسخ: (١٧) جمادى الأولى، سنة ١٢٨٢هـ.

١٣.أنباء الغمر بأبناء العمر، لِابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، المحقق: د. حسن حبشي، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، لجنة إحياء التراث الإسلامي، مصر، ١٣٨٩هـ-١٩٦٩م.

١٤.البحر المحيط في أصول الفقه، للزركشي (ت ٧٩٤هـ)، دار الكتبي، ط١، ١٤١٤هـ-١٩٩٤م.

١٥.البداية والنهاية، ابن كثير (ت ٧٧٤هـ)، تحقيق: عبدالله بن عبدالمحسن التركي، دار هجر، ط١، ١٤١٨ هـ-١٩٩٧م

١٦.البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، للشوكاني (ت ١٢٥٠هـ)، دار المعرفة، بيروت.

١٧.البرهان في أصول الفقه، للجويني (ت ٤٨٧هـ)، المحقق: صلاح بن محمد بن عويضة، دار الكتب العلمية بيروت، لبنان، ط١، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.

١٨.بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، للسيوطي (ت ٩١١هـ)، المحقق: محمد أبو الفضل ابراهيم، المكتبة العصرية، لبنان، صيدا.

١٩.تاج التراجم، ابن قطلوبغا (ت ٨٧٩هـ)، المحقق: محمد خير رمضان يوسف، دار القلم، دمشق، ط١، ١٤١٣هـ-١٩٩٢م.

٢٠.تاج العروس من جواهر القاموس، للزبيدي (ت ١٢٠٥هـ)، تحقيق مجموعة من المحققين، دار الهداية.

٢١.التاج المكلل من جواهر مآثر الطراز الآخر والأول، للقِنَّوجي (ت ١٣٠٧هـ)، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، ط١، ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م.

٢٢.تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، للذهبي (ت ٧٤٨هـ). المحقق: د. بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، ط١، ٢٠٠٣م.

٢٣.تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، المحقق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م.

٢٤.تاريخ الرسل والملوك، للطبري (ت ٣١٠هـ)، دار التراث، بيروت، ط٢، ١٣٨٧هـ.

٢٥.التبصرة في أصول الفقه، للشيرازي (ت ٤٧٦هـ)، المحقق: د. محمد حسن هيتو، دار الفكر، دمشق، ط١، ١٤٠٣هـ.

٢٦.تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشبلي، للزيلعي (ت ٧٤٣هـ)، المطبعة الكبرى الأميرية، بولاق، القاهرة، ط١، ١٣١٣هـ.

٢٧.التحبير شرح التحرير في أصول الفقه، للمرداوي (ت ٨٨٥هـ). المحقق: د. عبدالرحمن الجبرين، د. عوض القرني، د. أحمد السراح، مكتبة الرشد، الرياض، ط١، ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م.

٢٨.تشنيف المسامع بجمع الجوامع، للزركشي (ت ٧٩٤هـ)، تحقيق: د. سيد عبدالعزيز، د. عبدالله ربيع، مكتبة قرطبة، توزيع المكتبة المكية، ط١، ١٤١٨هـ-١٩٩٨م.

٢٩.تعريف بالأماكن الواردة في البداية والنهاية لابن كثير، موقع الإسلام.

٣٠.تقويم الأدلة في أصول الفقه، للدبوسي (ت ٤٣٠هـ)، المحقق: خليل محي الدين الميس، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٢١هـ-٢٠٠١م.

٣١.التقريب والإرشاد (الصغير)، للباقلاني (ت ٤٠٣هـ)، المحقق: د. عبدالحميد بن علي أبو زنيد، مؤسسة الرسالة، ط٢، ١٤١٨هـ-١٩٩٨م.

٣٢.التقرير والتحبير، ابن أمير حاج (ت ٨٧٩هـ)، دار الكتب العلمية، ط٢، ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م.

٣٣.تهذيب اللغة، للهروي (ت ٣٧٠هـ)، المحقق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ٢٠٠١م.

٣٤.التلخيص في أصول الفقه، للجويني (ت ٤٧٨هـ)، المحقق: عبدالله جولم البالي وبشير أحمد العمري، دار البشائر الإسلامية، بيروت، بلا ت.

٣٥.التوضيح في حل غوامض التنقيح بشرح التلويح، لصدر الشريعة (ت ٧٤٧هـ)، وشرح التلويح، للتفتازاني (ت ٧٩٢هـ)، مكتبة صبيح، مصر، بلات.

٣٦.تيسير التحرير، بادشاه الحنفي (ت ٩٧٢هـ)، مصطفى البابي الحلبي، مصر، ١٣٥١هـ-١٩٣٢م.

٣٧.جمهرة اللغة، للأزدي (ت ٣٢١هـ)، المحقق: رمزي منير بعلبكي، دار العلم للملايين، بيروت، ط١، ١٩٨٧م.

٣٨.الجواهر المضية في طبقات الحنفية، عبدالقادر الحنفي (ت ٧٧٥هـ)، مير محمد كتب خانة، كراتشي، بلات.

٣٩.الجوهرة النيرة على مختصر القدوري، للزبيدي (ت ٨٠٠هـ)، المطبعة الخيرية، ط١، ١٣٢٢هـ.

٤٠.حاشية القريمي على التلويح، أحمد القريمي (ت ٨٦٢هـ)، مخطوط، مكان وجودها: مكتبة الشهيد علي باشا، تركيا. تاريخ النسخ ٨٤٩هـ.

٤١.خزانة التراث، فهرس مخطوطات، قام باصداره مركز الملك فيصل. نبذة: فهارس المخطوطات الإسلامية في المكتبات والخزانات ومراكز المخطوطات في العالم تشتمل على معلومات عن أماكن وجود المخطوطات وأرقام حفظها في المكتبات والخزائن العالمية.

٤٢.خلاصة الأفكار شرح مختصر المنار، ابن قطلوبغا (ت ٨٧٩هـ)، المحقق: ثناء الله الزاهدي، دار ابن حزم، ط١، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.

٤٣.الدرر الكامنة في أعيان المئة الثامنة، ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، المحقق: مراقبة محمد عبد المعيد ضان، مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدرآباد، الهند، ط٢، ١٣٩٢هـ-١٩٧٢م.

٤٤.رحلة السيرافي، للسيرافي (ت بعد٣٣٠هـ)، المجمع الثقافي، أبو ظبي، ١٩٩٩م.

٤٥.رحلة ابن بطوطة، لِابن بطوطة (ت ٧٧٩هـ)، دار الشرق العربي، بلات.

٤٦.رفع النقاب عن تنقيح الشهاب، للشوشاشي السِّملالي (ت ٨٩٩هـ)، المحقق: د. أحمد بن محمد السراح، د. عبدالرحمن بن الجبرين، مكتبة الرشد، الرياض، السعودية، ط١، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م.

٤٧.روضة الناظر وجنة المناظر، للمقدسي (ت ٦٢٠هـ)، مؤسسة الريان، ط٢، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م.

٤٨.سلم الوصول إلى طبقات الفحول، حاجي خليفة (ت ١٠٦٧هـ)، المحقق: محمود عبد القادر الأرناؤوط، مكتبة ارسيكا، استانبول، تركيا، ٢٠١٠م.

٤٩.سير أعلام النبلاء، للذهبي (ت ٧٤٨هـ)، المحقق: مجموعة من المحققين بإشراف شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، ط٣، ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م.

٥٠.شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، ابن مخلوف (ت ١٣٦٠هـ)، علق عليه: عبد المجيد خيالي، دار الكتب العلمية، لبنان، ط١، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.

٥١.شرح التلويح على التوضيح، للتفتازاني (ت ٧٩٣هـ)، مكتبة صبيح، مصر، بلات.

٥٢.شرح تنقيح الفصول، للقرافي (ت ٦٨٤هـ)، المحقق: طه عبد الرؤوف سعد، شركة الطباعة الفنية المتحدة، ط١، ١٣٩٣هـ-١٩٧٣م.

٥٣.شرح قطر الندى وبل الصدى، ابن هشام (ت ٧٦١هـ)، المحقق: محمد محيى الدين عبد الحميد، القاهرة، ط١١، ١٣٨٣هـ.

٥٤.شرح مختصر الروضة، للطوفي (ت ٧١٦هـ)، المحقق: عبدالله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م.

٥٥.الشقائق النعمانية في علماء الدولة العثمانية، طاشكبري زاده (ت ٩٦٨هـ)، دار الكتاب العربي، بيروت، بلات.

٥٦.الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، للجوهري(ت٣٩٣هـ). تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار. دار العلم للملايين. بيروت. ط٤، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م.

٥٧.طبقات الحنفية، لِابن الحنائي (ت٩٧٩)، تحقيق: د محيى هلال السرحان، مطبعة ديوان الوقف السني، ببغداد، ط١، ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م.

٥٨.الطبقات السنية في طبقات الحنفية، للغزي (ت١٠١٠هـ). بدون طبعة وسنة نشر.

٥٩.طبقات الشافعية الكبرى، للسبكي (ت٧٧١هـ)، المحقق: د. محمود محمد الطناحي، د. عبد الفتاح محمد الحلو، هجر للطباعة والنشر والتوزيع، ط٢، ١٤١٣هـ.

٦٠.طبقات الشافعية، لِابن قاضي شهبة(ت٨٥١هـ). المحقق: د. الحافظ عبد العليم خان، عالم الكتب، بيروت، ط١، ١٤٠٧هـ.

٦١.طبقات الشافعيين، لِابن كثير (ت٧٧٤هـ)، تحقيق: د أحمد عمر هاشم، د. محمد زينهم محمد عزب، مكتبة الثقافة الدينية، ١٤١٣هـ-١٩٩٣م.

٦٢.طبقات المفسرين، للأدنه وي (ت ق١١هـ). المحقق: سليمان بن صالح الخزي، مكتبة العلوم والحكم، السعودية، ط١، ١٤١٧هـ-١٩٩٧م.

٦٣.طبقات المفسرين، للداوودي (ت٩٤٥هـ)، راجع النسخة وضبط أعلامها: لجنة من العلماء بإشراف الناشر، دار الكتب العلمية، بيروت.

٦٤.طلبة الطلبة في الإِصطلاحات الفقهية، للنسفي (ت٥٣٧هـ)، مكتبة المثنى ببغداد، ١٣١١هـ .

٦٥.العدة في أصول الفقه، أبو يعلى الفراء (ت٤٥٨هـ)، تحقيق: د. أحمد بن علي بن سير المباركي، ط٢، ١٤١٠هـ-١٩٩٠م.

٦٦.العناية شرح الهداية، للبابرتي (ت٧٨٦هـ)، دار الفكر، بلا ت.

٦٧.الغيث الهامع شرح جمع الجوامع، لأبي زرعة العراقي(ت٨٢٦هـ)، المحقق: محمد تامر حجازي، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م.

٦٨.فتح القدير، لِابن الهمام (ت٨٦١هـ)، دار الفكر، بلات.

٦٩.الفَرق بين الفِرق وبيان الفرقة الناجية، عبد القاهر البغدادي (ت٤٢٩هـ)، دار الآفاق الجديدة، بيروت، ط٢، ١٩٧٧م.

٧٠.الفصل في الملل والأهواء والنحل، لِابن حزم (ت٤٥٦هـ)، مكتبة الخانجي، القاهرة، بلات.

٧١.فصول البدائع في أصول الشرائع، للفناري (ت٨٣٤هـ)، المحقق: محمد حسين محمد حسن اسماعيل، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط١، ٢٠٠٦م-١٤٢٧هـ.

٧٢.الفصول في الأصول، للجصاص الحنفي (ت٣٧٠هـ)، وزارة الأوقاف الكويتية، ط٢، ١٤١٤هـ-١٩٩٤م.

٧٣.الفوائد البهية في تراجم الحنفية، للكنوي (ت١٢٢٥هـ)، عنى بتصحيحه: السيد محمد بدر الدين أبو فراس النعاني، دار الكتاب الإسلامي، القاهرة، بلات.

٧٤.فوات الوفيات، محمد بن شاكر (ت٧٦٤هـ)، المحقق: احسان عباس، دار صادر، بيروت، ط١، ١٩٧٣-١٩٧٤م.

٧٥.قواطع الأدلة في أصول الفقه، للسمعاني (ت٤٨٩هـ)، المحقق: محمد حسن محمد حسن اسماعيل، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط١، ١٤١٨هـ-١٩٩٩م.

٧٦.الكافي شرح البزدوي، للسِّغنَاقي (ت٧١١هـ)، المحقق: فخر الدين سيد محمد قانت، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، ط١، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م.

٧٧.كشف الأسرار شرح أصول البزدوي، للبخاري (ت٧٣٠هـ)، دار الكتاب الإسلامي، بلات.

٧٨.كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، حاجي خليفة (ت١٠٦٧هـ)، مكتبة المثنى، بغداد، ١٩٤١م.

٧٩.اللباب في شرح الكتاب، عبد الغني طالب (ت١٢٩٨هـ). تحقيق: محمد محيى الدين عبد الحميد، المكتبة العلمية، بيروت، لبنان. بلات.

٨٠.لسان العرب، لِابن منظور (ت٧١١هـ)، دار صادر، بيروتط٣، ١٤١٤هـ.

٨١.اللمع في أصول الفقه، للشيرازي (ت٤٧٦هـ)، دار الكتب العلمية، ط٢، ٢٠٠٣م-١٤٢٤هـ.

٨٢.مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر، داماد أفندي (ت١٠٧٨هـ)، دار إحياء التراث العربي، بلا ت.

٨٣.المحكم والمحيط الأعظم، ابن سيده المرسي (ت٤٥٨هـ)، المحقق: عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م.

٨٤.المحصول، لفخر الإسلام الرازي (ت٦٠٦هـ)، تحقيق: د. طه جابر فياض العلواني، مؤسسة الرسالة، ط٣، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.

٨٥.المحيط في اللغة، صاحب بن عباد (ت٣٨٥هـ)، بلات.

٨٦.مختار الصحاح، زين الدين الرازي (ت٦٦٦هـ)، المحقق: يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية، الدار النموذجية، بيروت، صيدا، ط٥، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م.

٨٧.مختصر التحرير شرح الكوكب المنير، للفتوحي (ت٩٧٢هـ)، المحقق: محمد الزحيلي ونزيه حماد، مكتبة العبيكان، ط٢، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.

٨٨.مختصر منتهى السؤل والأمل، لِابن الحاجب(ت٦٤٦هـ)، تحقيق: د. نذير حمادو، دار ابن حزم، ط١، ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م.

٨٩.مسالك الأبصار في ممالك الأمصار، أحمد بن يحيى فضل الله القرشي (ت٧٤٩هـ)، المجمع الثقافي، أبو ظبي، ط١، ١٤٢٣هـ.

٩٠.المستصفى، للغزالي (ت٥٠٥هـ)، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٣هـ-١٩٩٣م.

٩١.المسودة في أصول الفقه، آل تيمية، المحقق: محمد محيى الدين عبد الحميد، دار الكتاب العربي، بلات.

٩٢.المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، للفيومي(ت٧٧٠هـ)، المكتبة العلمية، بيروت، بلا ت.

٩٣.معجم البلدان، شهاب الدين الحموي (ت٦٢٦هـ)، دار صادر، بيروت، ط٢، ١٩٩٥م.

٩٤.معجم المؤلفين، لعمر كحالة (ت١٤٠٨هـ)، مكتبة المثنى، بيروت، دار احياء التراث العربي، بيروت، بلات.

٩٥.المعتمد، لأبي الحسين البصري (ت٤٣٦هـ)، خليل الميس، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٣هـ .

٩٦.معاني القرآن وإعرابه، للزجاج (ت٣١١هـ)، المحقق: عبد الجليل عبده شبلي، عالم الكتب، بيروت، ط١، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م.

٩٧.المغني في أصول الفقه، للخبازي (ت٦٩١هـ)، تحقيق: د محمد مظهر بقا، مركز البحث العلمي واحياء التراث الإسلامي، مكة المكرمة، ط١ ١٤٠٣هـ.

٩٨.مفتاح السعادة ومصباح السيادة في موضوعات العلوم، طاشكبري زاده، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط١، ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م.

٩٩.مقاييس اللغة، للقزويني (ت٣٩٥هـ)، المحقق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م.

١٠٠. الملل والنحل، للشهرستاني(ت٥٤٨هـ)، مؤسسة الحلبي، بلات.

١٠١. منار الأنوار في أصول الفقه، للنسفي (ت٧١٠هـ)، أحمد كامل ١٣٢٦هـ .

١٠٢. نزهة الخواطر وبهجة المسامع والنواظر، عبد الحي الطالبي (ت١٣١٤هـ)، دار ابن حزم، بيروت، لبنان، ط١، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م.

١٠٣. النهاية في غريب الحديث والأثر، لِابن الاثير (ت٦٠٦هـ)، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي . محمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية، بيروت، ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م.

١٠٤. نهاية الوصول في دراية الأصول، للأرموي (ت٧١٥هـ)، المحقق: د. صالح بن سليمان اليوسف، د. سعد بن سالم السويح، المكتبة التجارية، مكة المكرمة، ط١، ١٤١٦هـ-١٩٩٦م.

١٠٥. نيل الأمل في ذيل الدول، زين الدين الملطي (ت٩٢٠هـ)، المحقق: عمر عبد السلام تدمري، المكتبة العصرية للطباعة والنشر، بيروت، لبنان، ط١، ١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م.

١٠٦. هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، للباباني البغدادي (ت١٣٩٩هـ)، طبع بعناية وكالة المعارف الجليلة في مطبعتها البهية، استانبول ١٩٥١م. أعادت طبعة بالأوفست دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان.

١٠٧. الواضح في أصول الفقه، ابن عقيل البغدادي (ت٥١٣هـ)، المحقق: د. عبدالله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط١، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م.

١٠٨. الوافي بالوفيات، صلاح الدين الصفدي (ت٧٦٤هـ)، المحقق: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، دار احياء التراث، بيروت، ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م.

١٠٩. وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، ابن خلكان (ت٦٨١هـ)، المحقق: احسان عباس، دار صادر، بيروت، ١٩٠٠-١٩٩٤م.